ISLAMIC SCIENCES JOURNAL (2021) Vol (12) Issue (4): 54-82
https://doi.org/10.25130/jis.21.12.4.3

IRAQI Academic Scientific Journals
العراقية المجلات الأكاديمية العلمية

ISSN:2073-1159 *(Print)* *E-ISSN*: 2663-8800 *(Online)*
ISLAMIC SCIENCES JOURNAL
Journal Homepage: http://jis.tu.edu.iq

ISJ

The Role of a Muslim Woman in Constructing a Healthy Family

Dr. Omar M. Amin *

Department of Religious Education, College of Islamic Sciences- University of Sulaimany , Iraq.

KEY WORDS:

Children, kindness, equality, sustenance, rights, upbringing .

ARTICLE HISTORY:
Received: 27 / 1 /2021
Accepted:7 / 2/ 2021
Available online: 30 / 5 /2021

ABSTRACT

The research includes the life and happiness of a Muslim woman, that she is honored and honored under Islam, that she has full rights and has duties, and that those duties she performs willingly, no one compels her to perform her performance, and that what she owes from the religious costs she carries out well and has her reward and repay from Allah like what a man has Without missing anything from it, Allah Almighty equated them in that. who said: (Men have a share of what they have acquired, and women have a share of what they have acquired). The Muslim woman, whether she is a mother, sister, wife, or daughter, and that she is not charged with work and earning livelihood and alimony, and that the man has to spend money for her and manage her. As for the western or western women, she lives a difficult life full of cruelty and distress and that she is not free and dear and does not have any happiness as she is. She is charged with earning and providing for herself and her children, If we compare the life of a Muslim woman, whether she is in the West or in Muslim countries, we find that she enjoys love and affection from her husband, children, and brothers and sisters. Her life is guaranteed and she is kept well will and far from all evil, unlike the western woman, whose life was full of problems and troubles and she did not gain sympathy and tenderness from anyone, so she remained confused.

ISLAMIC SCIENCES JOURNAL (ISJ ISLAMIC SCIENCES JOURNAL (ISJ)

* Corresponding author: E-mail: **Omar.Amin@univsul.edu.iq**

ISLAMIC SCIENCES JOURNAL (2021) Vol (12) Issue (4): 54-82
https://doi.org/10.25130/jis.21.12.4.3

دور المرأة المسلمة في تكوين الأسرة السليمة

أ.م. د. عمر محمد أمين
قسم التربية الدينية, كلية العلوم الإسلامية, جامعة السليمانية, العراق.

الخلاصة:

يشتمل البحث على حياة المرأة المسلمة وسعادتها وأنها معززة مكرمة في ظل الإسلام ، ولها كامل الحقوق وعليها واجبات تؤديها برغبتها لا يجبرها أحد على أدائها ، وأن ما عليها من التكاليف الدينية تقوم بها على ما يرام ، و لها أجرها وثوابها عند الله مثل ما للرجل من دون أن ينقص شيء منها فالله سبحانه وتعالى ساوى بينهما في ذلك ، قال تعالى (للرجال نصيب ممّا اكتسبوا وللنساء نصيب ممّا اكتسبن) وأما تربيتها للأطفال فإنها تربي أطفالها على ما يرضي الله ورسوله ليكونوا أعضاء نافعين في مجتمع مثالي مليء بالمودة والسعادة والأمن والرخاء ، هذه حال المرأة المسلمة سواء كانت أما أو أختا أو زوجة أو بنتا ، فهي غير مكلفة بالعمل وكسب الرزق والنفقة ، وأنه على الرجل أن ينفق عليها ويرعاها ، أما المرأة في الغرب فتعيش حياة صعبة قاسية ، فهي لا تكون حرة عزيزة وهي مكلفة بالكسب والإنفاق على نفسها وعلى أولادها ، وإذا قارنّا بين حياة المرأة المسلمة سواء كانت في الغرب أو في بلاد المسلمين نجدها تتمتع بالحب والحنان من الزوج ومن الأولاد ومن الإخوة والأخوات ، فحياتها مضمونة وهي مصانة محفوظة من كل سوء بخلاف المرأة الغربية فإنَّ حياتها مليئة بالمشاكل والمتاعب .

الكلمات الدالة: أولاد, عطف, مساواة, عيش, حقوق, تربية .

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، الرحمن الرحيم، مالك يوم الدين، الذي هدي الناس إلى دينه المبين، ورضي لهم الاسلام ديننا وأمرهم بالاستقامة عليه أجمعين ، وعززه بقوله ﷻ: چ ڈ ڈ ژ ژ ڑ ڑ ک ک چ [١] والصلاة والسلام على رسوله الأمين القائل "النساء شقائق الرجال "[٢] وعلى آله وصحبه وأمته ، ومن دعا بدعوته إلى يوم الدين .

وبعد : فإن الدين الإسلامي جاء لينير للناس طريق الهداية والنجاة في الدنيا والآخرة ، لاشك أنه في ظل الإسلام يتنعم الإنسان ويفوز بالسعادة الأبدية في الدارين، ولم يميز في ذلك بين الجنسين الذكر والأنثى ، وإنما التمايز بالعمل الصالح والتقوى وزيادة الخير والإحسان ، حيث يقول الله تبارك وتعالى في كتابه الكريم: چ ں ڻ ڻ ڻ ڻ ۀ ۀ ہ ہ ھ ھ ے ے ۓ ۓ ڭ ڭ ڭ ڭ ۇ ۇ ۆ ۆ ۈ ۈ ۇٴ ۋ ۋ چ[٣]، بما أن المرأة نصف المجتمع وشريكة الرجال في الحياة، بل وتكملتهم لا يمكن تجاهلها ونسيان دورها في خدمة الدين والوطن، وفي تربية الأولاد والنشأ الجديد وتهيئتهم بما يمدهم للخوض في الحياة بتزويدهم بالدين والعلم والأدب والثقافة وكل ما يعلو بهم نحو حياة أرقى وأفضل ، يشتمل البحث على المقدمة ومبحثين :

المبحث الأول: المرأة في نظر الإسلام مكانتها وحقوقها وواجباتها ودورها ، ويتضمن مطلبين: المطلب الأول : المرأة المسلمة ودورها . المطلب الثاني : مكانة المرأة المسلمة حقوقها ووجباتها .

المبحث الثاني: المرأة في الغرب والمرأة المسلمة في العالم الغربي ودورها في تكوين الأسرة السليمة ، ويتضمن: المطلب الأول : المرأة في الغرب وعيشها . المطلب الثاني : المرأة المسلمة في الغرب وتكوينها الأسرة السليمة . المطلب الثالث : مقارنة بين المرأة المسلمة والمرأة الغربية والفرق بينهما . الخاتمة النتائج والتوصيات الملخص باللغة العربية والإ نكلزية . المصادر

المبحث الأول: المرأة في نظر الإسلام مكانتها وحقوقها وواجباتها ودورها :

(١) – سورة (المائدة: ٣).

(٢) –مسند الإمام أحمد ط الرسالة (٤٣/٢٦٥) وقالوا حديث حسن لغيره .

(٣) – سورة (النساء: ٣٢).

المطلب الأول: المرأة المسلمة ودورها

الإسلام دين سماوي اختاره الله تعالى للإنسان بصورة عامة ولم يميز في ذلك بين الرجل والمرأة وهو ينظر إلى المرأة بأنها تؤدي دورا أسريا عظيما في الأساس، وأنها في حد ذاتها شريكة الرجل في الحياة ، سواء كانت أماً أو أختاً أو زوجة ، وهي مع الرجل تكون الأسرة وبعدها المجتمع ثم الأمة ككل ، وهي مع الرجل متساوية في تربية الأولاد و تنشئتهم والأجيال القادمة ، قال تعالى: ﭽ ﭑ ﭒ ﭓ ﭔ ﭕ ﭖ ﭗ ﭘ ﭙ ﭚ ﭛ ﭜ ﭝ ﭞ ﭟ ﭠ ﭡ ﭢ ﭣ ﭤ ﭥ ﭦ ﭧ ﭨ ﭩ ﭪ ﭫ ﭬ ﭭ ﭮ ﭯ ﭰ ﭱ ﭲ ﭳ ﭼ[1] فالله سبحانه وتعالى في الآية الكريمة أناط بكلٍّ من الرجل والمرأة بدون استثناء مهمة التناسل والتكاثر في النسل والزيادة فيه و في السلالة البشرية ، ومنهما خلق الشعوب والقبائل، قال الله تعالى: ﭽ ﭑ ﭒ ﭓ ﭔ ﭕ ﭖ ﭗ ﭘ ﭙ ﭚ ﭛ ﭜ ﭝ ﭞ ﭟ ﭠ ﭡ ﭢ ﭣ ﭤ ﭥ ﭦ ﭧ ﭨ ﭩ ﭪ ﭫ ﭬ ﭭ ﭮ ﭯ ﭰ ﭱ ﭲ ﭳ ﭼ[2].

فالإسلام من بين الأنظمة والديانات الأخرى له السبق في عدِّ المرأة شريكةً للرجل في الحياة ومساواتها معه وبتزاوجهما طبقا للأحكام والمبادئ الشرعية تتكون الأسرة السعيدة وأنه على عاتقهما مسؤوليات مشتركة ، ومن وراء هذا الزواج تنشأ بينهما المحبة والسكونة واطمئنان القلب وإلى هذا تشير الآية الكريمة: ﭽ ﭑ ﭒ ﭓ ﭔ ﭕ ﭖ ﭗ ﭘ ﭙ ﭚ ﭛ ﭜ ﭝ ﭞ ﭟ ﭠ ﭡ ﭢ ﭣ ﭤ ﭥ ﭦ ﭧ ﭨ ﭩ ﭪ ﭫ ﭬ ﭭ ﭮ ﭯ ﭰ ﭱ ﭲ ﭳ ﭼ[3].

وأما من ناحية الأجر والثواب من الله تبارك وتعالى على الأعمال الصالحة فإن الله لم يفرق بين الرجل والمرأة وجعلهما متساويين في الأجر والثواب ودخولهما الجنة بها بشرط الإيمان والاعتقاد الصحيح حيث قال: ﭽ ﭑ ﭒ ﭓ ﭔ ﭕ ﭖ ﭗ ﭘ ﭙ ﭚ ﭛ ﭜ ﭝ ﭞ ﭟ ﭠ ﭡ ﭢ ﭣ ﭤ ﭥ ﭦ ﭧ ﭨ ﭩ ﭪ ﭫ ﭬ ﭭ ﭮ ﭯ ﭰ ﭱ ﭲ ﭳ ﭼ[4]، أجل كما أن لكل من الرجل والمرأة الأجر والثواب عند الله على الأعمال الصالحة متساوية كذلك عليهم حقوق وواجبات تجاه الإنسان والإنسانية جميعا، ففي مجال الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وإرشاد الناس إلى الخير والصلاح وبث روح التعاون والتكاتف بين أفراد المجتمع ، فإن الجنسين مدعوان إليه وقد أشار القرآن الكريم إلى ذلك بقوله : ﭽ ﭑ ﭒ ﭓ ﭔ ﭕ ﭖ ﭗ ﭘ ﭙ ﭚ ﭛ ﭜ ﭝ ﭞ ﭟ ﭠ ﭡ ﭢ ﭣ ﭤ ﭥ ﭦ ﭧ ﭨ ﭩ ﭪ ﭫ ﭬ ﭭ ﭮ ﭯ ﭰ ﭱ ﭲ ﭳ ﭼ[5], هذا ولم يفرق سبحانه وتعالى بين الرجل والمرأة في الحقوق والواجبات وأنه لا يميز بينهما في كثير من القضايا وإذا رأينا تميزا بينهما في بعض منها فإنه ليس للانتقاص منها ومن مكانتها ، بل لنفعها وحمايتها وإكرامها وقد يكون لتفضيلها على الرجل بعدم إجبارها أو تكليفها بأمور قد يصعب عليها أدائها أو تحقيقها وإلا لماذا التمايز والتفريق

(١) – سورة (النساء: ١).

(٢) – سورة (الحجرات: ١٣).

(٣) – سورة (الروم: ٢١) .

(٤) – سورة (النساء: ١٢٤).

(٥) – سورة (التوبة: ٧١).

بينهما وإننا نجد المساواة بينهما في القرآن الكريم ، وفي أن عليهما المسؤولية الجماعية وأنهما محاسَبان عند الله تعالى في توجيه الناس نحو الخير والسعادة في الدنيا والآخرة وللمرأة كان ولا يزال دور كبير في معاونة الرجال ومساعدتهم ، فقد كان للمرأة في صدر الإسلام دور بارز أيضا في أمور كثيرة وفي إنجاح الهجرة النبوية η بالذات فمن هن أسماء بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنه المشهورة بذات النطاقين ، وكان للمرأة دور بارز في إدارة المعارك والحروب والغزوات مع الأعداء فهنَّ يسقين الماء، ويجهزْنَ الطعام، ويحرضْنَ الرجال والمقاتلين على الصمود والقتال ، ويرُدْنَ المنهزم من الرجال، وفي مواساة الجرحى وتداويهم ، ويعالجن المرضى . وعزز تلك المسؤولية المشتركة بينهما النبي ﷺ بقوله "كلكم راع ، وكلكم مسؤول عن رعيته،" [١] إذا رعاية الأسرة ورعاية المجتمع وأفراده وتوجيههم نحو الخير والمعروف والسعادة الأبدية مسؤولية مشتركة بين الرجل والمرأة ، ومع هذا فإن الله تعالى أعطاها حقوقها المدنية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية ، وهذا واضح في قول الرسول صلى الله عليه وسلم : "إِنَّمَا النِّسَاءُ شَقَائِقُ الرِّجَالِ "[٢]، بمعنى أن لهن أن يشاركن الرجل في سياسة المجتمع ومهامه ومصالحه القومية والوطنية ، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :" المسلمون تتكافأ دماؤهم ، ويسعى بذمتهم أدناهم ، ويجير عليهم أقصاهم ، وهم يد على من سواهم"[٣] ، لا شك أنه كما ذكرنا فإن المسؤولية مشتركة بين الجنسين والله سبحانه وتعالى جعل عمارة الأرض مهمة و مزدوجة بين الرجل والمرأة ولم يفرض على أحدهما أعبائها أو التشاور فيها وحده ، ويستلهم هذا المعنى من قوله تعالى: ﭽ ﭗ ﭘ ﭙ ﭚ ﭛ ﭜ ﭝ ﭞ ﭟ ﭠ ﭡ ﭢ ﭣ ﭤ ﭥ ﭦ ﭧ ﭨ ﭩ ﭪ ﭫ ﭬ ﭭ ﭽ[٤] ، إن الإسلام لم يهمل دور المرأة ولم ينسَه قديما وحديثا ، فدورها فيه مشرف وبارز في تأريخ البشرية ، ولها مكانة عالية تبدأ بالأسرة الصغيرة التي تمثل نواة المجتمع ووحدته كما ولها دور التوجيه والتعليم والتثبيت على عقيدة معينة ، فالأم المسلمة تقوم بهذا الدور التربوي الفعال بكل حرص وأمانة دون أن تشرك أطرافا أخرى غير مأمونة ، ومع كل هذا الدور القيم للمرأة والتكاليف الصعبة التي على عاتقها فإنَّ

---

(١) – البخاري برقم (٨٩٣) (٥/٢) لجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري: محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي , ومسلم برقم(١٨٢٩) (٣/ ١٤٥٩) المسند الصحيح المختصر : مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت: ٢٦١هـ).

(٢) – مسند الإمام أحمد رقم (٢٥٦٠٩) و(٢٥٦٦٢) تحقيق شعيب الأ رنؤوط (٢٦/٤٣) الإمام أحمد بن حنبل: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيبا ني (ت: ٢٤١هـ) , والسنن الكبرى للبيهقي (٧٩٦) (٢٦١/١) وقال الألباني حسن .

(٣) – سنن أبي داود (٢٧٥١)(٨٠/٣) وصححه الألباني ، وسنن البيهقي (١٥٩١٣) (٨/ ٥٤) .

(٤) – سورة (الشورى: ٣٨).

الإسلام يراعيها ويعاملها معاملة خاصة بها نظرا لبنيتها الجسدية وحالتها النفسية العطوفة التي خلقها الله تعالى عليها لتكون سليمة معافاة ولتعرف بذلك أنها مختلفة عن الرجل تماما وأعطاها الله صفات معينة لتميزها، والرعاية هذه تشمل حالات خاصة بها ، منها الحيض والنفاس، فإن الله أعفاها عندهما من أداء الصلاة والصوم أثناء هما. فالمرأة المسلمة لا تثنيها عن أداء واجباتها الدينية معوقات ومشاكل خاصة بها وكأنها في معبد متحرك وتؤدي رسالتها في الحياة كما أرادها الله تعالى منها ، وأنها تحسن وتبر والديها ، وتطيع زوجها ، وتربي أولادها ، وتقوم بأعمالها المنزلية ، وتصل أرحامها وهي تقوم بهذه كلها إمتثالا لأمر الله ، ولنا في تأريخنا الإسلامي المشرق نماذج حية لدور المرأة هذه ففي السيرة النبوية نجد النبي ﷺ أنه كيف حسم أمرا عظيما وخلافا قائما في صفوف صحابته يوم صلح الحديبية بحكمة امرأة ومشورتها وهي أم المؤمنين: أم سلمة رضي الله عنها وأدى ذلك إلى فض النزاع الذي وقع بين الأصحاب وتهدئة الأفكار ورضي النبي صلى الله عليه وسلم بذلك [١].

فتبيَّن ممّا سبق عظمة الإسلام في سبقه وجدارته اعتبار المرأة شريكة الرجل في الحياة وبإمكانها بناء الأسرة السعيدة السليمة ، وتوطيد الاطمئنان والسكينة والهدوء النفسي الأسري وبالأخص عند الزوج ، وإلى هذا الدور المتميز أشار القرآن الكريم بقوله: ﭽ ڈ ژ ژ ڑ ک ک ک گ گ گ گ ڳ ڳ ﭼ [٢] ويعني هذا أن المرأة لا تقل أهمية من الرجل ، وأنها تتمتع بكل معايير الإنسانية التي تؤهلها لكل درجات الرقي والاحترام حتى النبوة ، وإلى هذا الرأي ذهب بعض العلماء ، وقالوا إن الله أنعم على بعض النساء بالنبوة ، ومن هؤلاء أبو الحسن الأشعري [٣] والقرطبي [٤] ، وابن حزم [٥]، حيث ذهبوا إلى نبوة سارة أم إسحاق ونبوة أم موسى وأم عيسى استدلالا لهم بخطاب الملائكة لهن ، وأما الذي عليه الجمهور أن الله لم يبعث نبيا إلا من الرجال قال تعالى: ﭽ ڳ ڳ ڳ ڱ ڱ ڱ ڱ ں ں ڻ ڻ ڻ ڻ ۀ ہ ہ ہ ھ ھ

(١) – السيرة النبوية على ضوء الكتاب والسنة (٣٣٧/٢) لمحمد بن محمد بن سويلم أبو شهبة , والمغازي للواقدي محمد بن عمر بن واقد السهمي الأسلمي .

(٢) – سورة الروم: ٢١.

(٣) - الأشعري: أبو الحسن علي بن إسماعيل بن ا سحاق من نسل أبي موسى الأشعري مؤسس مذهب الأ شاعرة ,ينظر: الأعلام للزكلي (٢٦٣/٤).

(٤) – القرطبي أبو عبد الله محمد بن أحمد أبي بكر بن فرح الأنصاري الخز رجي الأندلسي ,ينظر الأعلام للزر كلي (٣٢٢/٥).

(٥) – إبن حزم هو أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي ،وموسوعة الأعلام (١٢٤/١)والوفيات والأحداث(١٠٦/١).

ﮪ ﮫ ﮬ ﮭ ﮮ ﮯ ﮰ ﮱ ﯓ ﯔ ﯕ ﯖ [1] وقالوا إن تكليم الملائكة لمريم ليس دليلا على نبوتها ، وكذلك قالوا إنَّ الصديقة المشار اليها في قوله تعالى: ﭽ ﯝ ﯞ ﯟ ﭼ [2] مقام والنبوة مقام آخر وكما يقول الله لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم أذكر لوفد نجران الذين يجادلونك في ألوهية المسيح إذ قالت الملائكة مخاطبة مريم أم المسيح بما أهلها الله تعالى له وأكرمها به من اصطفاء الله تعالى لها لتكون من صالحي عباده وتطهيره إياها من سائر الذنوب والنقائص والعيوب مفضلا على نساء عالمها حيث برّها وأكرمها وطهّرها آية قدرته فيها ، فولدت عيسى بكلمة الله وليس على سنته ، ورجح كثير نبوتها لما ذكر، أما الرسالة فلا في النساء لأن الرسالة تتطلب الاتصال بالرجال وهذا يتنافى مع كمال النساء وما خلقن له في الستر والحجاب [3]. وفي نهاية المطاف تيقنّا أن الإسلام ينظر إلى المرأة بوصفها شريكة الحياة وسيدة البيت وراعيها ومؤسسة الأسرة السليمة ، وليست خادمة كما يعتقد البعض وينتقدون الإسلام عليها علما أن المرأة تتميز بخصائص وامتيازات لا يمكن التغاضي عنها منها :

مهمة إعداد نفسها لتكون سكنا روحيا وجسميا لزوجها عندما يأوي إليها ، وأنها بعواطفها وأنوثتها تزيل متاعب الرجل وكدحه ، ومن هذا المنطلق نرى أن النبي ﷺ يصف لنا خير النساء بقوله " خير النساء إذا نظرتَ إليها سرتْكَ وإذا أمرتها أطاعتْكَ ، وإذا غبتَ عنها حفظتكَ في مالكَ ونفسها" [4] وفي رواية أخرى عن الإمام أحمد قال : قال رسول الله ﷺ " إذا صلت المرأة خمسها و صامت شهرها وحفظت فرجها وأطاعت زوجها قيل لها ، ادخلي الجنة من أي باب شئت "[5] وما ورد في الحديثين يعتبر معيارا للمرأة المسلمة التي تحظى برضاء الله ورسوله وزوجها ، وتدخل الجنة وتنعم بنعيمها هذا من جهة ، ومن جهة أخرى فإن للمرأة في الإسلام حقوقا رفعت شأنها وجعلتها عضوا نافعا تحفظ بينها وبين زوجها وأقاربها المودة الصادقة والعاطفة الفياضة بكل خير وأنها تعيش مع الرجل القائم على آداب الإسلام مغتبطة هانئة تنظر في تربية الأولاد، وتدبير أمور المنزل، وعلى الرجل كذلك معاشرتها بالمعروف والقيام

---

(١) – سورة (يوسف :١٠٩).

(٢) – سورة (المائدة :٧٥).

(٣) – أيسر التفاسير للجزائري (١/ ٣١٥) جابر بن موسى بن عبد القادر, (٣/ ١٤٢٤) والفصل في الملل والأهواء والنحل لإبن حزم (١٢/٥).

(٤) –سنن أبي داود (٢٤٤٤)(٤/ ٨٧) أبو داود هو سليمان بن داود بن الجارود الطياليسي البصري (ت ٢٠٤) ١٤١/١ .

(٥) – مسند الإمام أحمد (١٦٦١) (٣٠٧/٢) و(٣/ ١٩٩) والجامع الصحيح للسنن و المسانيد (١٤/٨) لمؤلفه صهيب عبد الجبار ٢٠١٤م

بحاجاتها ومسايرة رغباتها مادامت محفوفة بسياج الطهر والحياء [١]، بالإضافة إلى تحملها أعباء الحمل ومخاطره ومشقته ، وبعدها مسؤوليات الأمومة ، وتربية الأولاد تربية صحيحة دينية و دنيوية ، وأخلاقية ليتحملوا أعباء الحياة التي تنتظرهم لاحقا ، إنها مسؤولية لا يضاهيها مسؤولية أخرى ، ونظرا لجسامة تلك المهام الكبرى التي على عاتقها والتي أوكلت إليها ، فإن الإسلام خفَّف عنها بعض الأعباء رحمة بها لا انتقاصا من حقوقها ، فمنها أن الإسلام أعفى المرأة من تسلم القيادة العليا للبلاد والمسؤوليات العامة حتى إذا كان ذلك في مقدرتها، وجعل ذلك على عاتق الرجل إلا أنه يمكن للرجل أن يستعين بها وبخبرتها واستشارتها ، هذا من جهة ، ومن جهة أخرى فإن الرجل عليه مسؤولية إدارة الأسرة والإنفاق عليها وعلى أولادها وأفرادها لأنه يتميز بصفات خاصة ولهذا قال الله سبحانه وتعالى: ﭽ ﭑ ﭒ ﭓ ﭔ ﭕ ﭖ ﭗ ﭘ ﭙ ﭚ ﭛ ﭜ ﭝ ﭞ ﭟ ﭠ ﭡ ﭢ ﭣ ﭤ ﭥ ﭦ ﭧ ﭨ ﭩ ﭪ ﭫ ﭬ ﭭ ﭮ ﭯ ﭰ ﭱ ﭲ ﭳ ﭴ ﭵ ﭶ ﭷ ﭸ ﭹ ﭺ ﭻ ﭼ ﭽ [٢] وهذا التفضيل الذي أشار إليه الآية كما يقول بعض المفسرين هو التفضيل الجسماني للرجل ، والطاقة البشرية ، وقد يكون بالعقل والتفكير والتدبير وبالميراث وبوجوب الإنفاق عليهن، وامتلاك مهورهن ، وأن الزوج بحق القوامة المشار إليها في الآية يقوم بتربية وتأديب زوجته ومنعها من الخروج من البيت إلا لحاجة ماسة وأن عليها طاعته إلا في معصية [٣] ، هذا في الأمور الدنيوية أما من ناحية الأجر والثواب على الأعمال الحسنة والجزاء والعقاب على الأفعال السيئة في الأمور الأخروية فإن الله لم يفرق بين الرجل والمرأة وأنهما متساويان ، حيث يقول الله تبارك وتعالى: ﭽ ﮱ ﯓ ﯔ ﯕ ﯖ ﯗ ﯘ ﯙ ﯚ ﯛ ﯜ ﯝ ﯞ ﯟ ﯠ ﯡ ﯢ ﯣ ﯤ ﯥ ﯦ ﯧ ﯨ ﯩ ﯪ ﯫ ﯬ ﯭ ﯮ ﯯ ﯰ ﯱ ﯲ ﯳ ﯴ ﯵ ﭼ [٤] ، وهذا يعني أن الرجال والنساء متساوون في الأجر والثواب على الخيرات والحسنات ، والعقاب والعذاب على ما يكسبونه من السيئات والمنهيات ، أي لكلٍّ منهما فضل ونصيب بسبب ما اكتسبا لذا فاطلبا الفضل بالعمل لا بالحسد والتمني [٥] .

إذا نظرنا إلى أصل التساوي والتمايز بين الرجل والمرأة وتقييم الإسلام للمرأة نجد أن المرأة تختلف عن الرجل في طبيعتها وخلقتها ، فهي عطوفة في حد ذاتها يغلب على طبعها الرقة والنعومة

---

(١) – موسوعة الأعمال الكاملة للإمام محمد خضر حسين (٢/١/ ١٦٨) .

(٢) – سورة (النساء: ٣٤).

(٣) – القاسمي محمد جمال الدين تفسير القاسمي (ت: ١٣٣٢هـ) محاسن التأويل ،(٣/ ٩٩)، ١-١٤١٨ هـ والسيوطي عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت: ٩١١هـ) الإكليل في استنباط التنزيل: (١/ ٩٠).

(٤) – سورة (النساء: ٣٢).

(٥) – البيضاوي: ناصر الدين أبو سعيد عبد الله عمر الشيرازي (ت ٦٨٥) هـ تفسير البيضاوي ، أنوار التنزيل وأسرار التأويل (٢/٧٢) تفسير بحر العلوم (١/ ٢٩٩) ..

فيكون فيه معنى اللين والضعف والمرونة ، وأما طبع الرجل ففيه قوة وشدة ، لذا جُعل له حق القوامة على النساء ولأن الرجال مكلفون بالإنفاق والصرف ، وكذلك كلفوا بالقيادة والتربية والتأديب لأن ذلك يحتاج إلى الشدة والعزم وأن يكون صاحب القرار وحسم الأمور[١].

المطلب الثاني : المرأة المسلمة حقوقها وواجباتها

للمرأة المسلمة مكانتها الخاصة في المجتمع المسلم وأنها ركن أساسي في بناء الأسرة السعيدة وبعدها المجتمع السليم السعيد ، وهي سر سعادة المجتمع وتقدمه وأمنه واستقراره ، وبصلاحها يصلح الجيل الجديد ، وبفسادها يفسد الجيل الناشيء لأنها هي الأم المربية والزوجة والأخت ، والمعلمة المربية والمرشدة ، فهي مع مكانتها البارزة هذه تتميز بأنها نصف المجتمع وقاعدته وعليها يعتمد في تغيير سلوك الأفراد باتجاه التغيير في الواقع الجديد ، وأن بإمكانها تغيير مجرى الأمور كلها من الحسن نحو الأحسن ، فالإسلام أعطى للمرأة المكانة اللائقة بها ، وضمن لها كل حقوقها ، فإذا عدنا قليلا إلى عصر ما قبل الإسلام وبحثنا عن حال المرأة وحقوقها فيه ، نجد أن المرأة كانت مهضومة الحقوق، مسلوبة الإرادة عند العرب خاصة ، ولم يكن لها ميراث، وكان يحق للزوج أن يطلق زوجته متى شاء ويتزوج غيرها متى شاء ، وكان بعض العرب في الجاهلية يتشاءمون من ولادة الأنثى ويعدُّوهن عارا وذلة لمن يولد له أنثى ، حتى وصل الأمر بهم إلى وأدهن بدفنهن أحياء خشية الفقر والعار ، وردَّ الله فعلهم الشنيع هذا وحرمه عليهم بقوله: چ ے ۓ ڭ ڭ ڭ ڭ ۇ ۇ ۆ ۆ ۈ ۈ ۇٴ ۋ ۋ ۅ ۅ ۉ ۉ ې ې ى ى چ[٢]، ومعنى شركائهم، شياطينهم الذين زينوا لهم وأد البنات خيفة العيلة ، وقوله تعالى: چ ذ ث ث چ[٣] أراد وأد البنات الذي كان يفعله العرب أهل الجاهلية ، وكان الذي حملهم على ذلك هو الخوف من لحوق العار بهم من أجلهن أو الخوف من الإملاق فنهاهم الله عن ذلك وحرم عليهم[٤]وبعد مجيء الإسلام علا شأن المرأة وثبتت حقوقها في ظلّه واستردَّ لها كامل حقوقها ومن أهمها :

---

(١) - السمرقندي: أبو الليث نصر بن محمد بن أحمد بن إبراهيم (ت: ٣٧٣هـ) تفسير بحر العلوم (١/ ٢٩٩-٣٠٠).

(٢) – سورة (الأنعام: ١٣٧).

(٣) – سورة (الممتحنة :١٢).

(٤) – البغوي : محيي السنة ، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (المتوفى : ٥١٠هـ) معالم التنزيل في تفسير القرآن (١٩٢/٣) و(١٠١/٨) الزمخشري جار الله أبو= =القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، (المتوفى: ٥٣٨هـ): تفسير الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل, (٢/١) .

١- حق الحياة فقد حرم الله وأد البنات الذي كان معتادا في الجاهلية وأشرنا آنفا إلى بعض أسبابه وقد ذم الله تعالى عادتهم هذه بقوله: ﭽ ﭪ ﭫ ﭬ ﭭ ﭮ ﭯ ﭰ ﭱ ﭲ ﭼ [١] وكذلك أنكر الله عليهم تشاء مهم بالبنات وولادتهن بقوله: ﭽ ﮃ ﮄ ﮅ ﮆ ﮇ ﮈ ﮉ ﮊ ﮋ ﮌ ﮍ ﮎ ﮏ ﮐ ﮑ ﮒ ﮓ ﮔ ﮕ ﮖ ﮗ ﮘ ﮙ ﮚ ﮛ ﮜ ﮝ ﮞ ﮟ ﭼ [٢] ، وللمرأة أن تتمتع بالحياة وبقاء النفس وحمايتها لأنها نفس معصومة كالرجل ، وأوجب الإسلام القصاص في قتلها عمدا كما هو للرجل لأنها إنسان وهي أهل التكريم أيضا ، قال تعالى: ﭽ ﮑ ﮒ ﮓ ﮔ ﮕ ﭼ [٣] فلم يميز بين الرجل والمرأة وكذلك سد كل الأبواب المؤدية إلى إتلاف النفس وإهلاكها ، قال تعالى: ﭽ ﯘ ﯙ ﯚ ﯛ ﯜ ﯝ ﯞ ﯟ ﭼ [٤] ولم تكن للنفس البشرية عند العرب في الجاهلية قداستها وحمايتها حتى بزغت شمس الإسلام فمحت ظلام الجاهلية وأرست العدل[٥].

٢-حق الملكية والميراث وحق التصرف في أموالها فلها أن تبيع وتشتري وتتاجر وتتصدق بأموالها كيفما تشاء وتختار وفق الأحكام الشرعية لأنهن شقائق الرجال علما بأنها لا تكلف شرعا ولا قانونا بالإنفاق والصرف على نفسها ولا على زوجها ولا على أولادها إلا عن رغبة أو اختيار حتى لو كانت تملك المال وأيا كان موقفها سواء أكانت أما، أو أختا، أو زوجة ، ولأن في نظام الإسلام أموالها ملك لها بما فيها مهرها وليس لأحد أن يعتدي عليها في شيء من مالها ، وهي تحتفظ بكامل صلا حياتها فيه ، وقال تعالى في الحقوق المشتركة بين الزوجين: ﭽ ﮛ ﮜ ﮝ ﮞ ﮟ ﭼ [٦] ، أي وَلَهُنَّ عليهم من الحقوق مِثْلُ الَّذِي لهم عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ أى استقر لهن بالمعروف ، أي بالوجه الذي لا ينكر في الشرع وعادات الناس ، فلا يكلفهن ما ليس لهم ولا يعنف أحد الزوجين صاحبه ووجه المماثلة بين الحقين هو الوجوب واستحقاق المطالبة لا الاتحاد في جنس الحقوق مثلا إذا استحقت المرأة على الزوج المهر والنفقة والمسكن لا يستحق هو عليها أيضا جنس هذه الحقوق: ﭽ ﮠ ﮡ ﮢ ﭼ ، أي زيادة في الحق وفضل فيه وفضل الرجل على المرأة في العقل والدين وما يتفرع عليهما ممّا لا شك فيه وفضله المناسب بهذا المقام أمران:

الأول : كون ما يستحقه هو عليها أفضل وأزيد ممّا تستحق هي عليه فإنه مالك لها مستحق لنفسها، لا تصوم تطوعا إلا بإذنه ، ولا تخرج من بيتها إلا بإذنه وهو قادر على طلاقها فإذا

---

(١) – سورة (التكوير: ٨ – ٩).

(٢) – سورة (النحل: ٥٨ – ٥٩).

(٣) – سورة (الإسراء: ٧٠).

(٤) – سورة (الأنعام: ١٥١).

(٥) – كمال الدين جعيط : الإسلام وحقوق الإنسان في ضوء التغيرات العالمية بتصرف(١/ ١٩) مجلة المجمع الفقه الإسلامي .

(٦) – سورة (البقرة: ٢٢٨).

طلقها فهو قادر على مراجعتها شاءت المرأة أو أبت. وأما المرأة فلا تملك شيئا من هذه الأمور، وإنما حقها فيه المهر والكفاف وترك الضرار.

الآخر : ما أشار إليه الزجاج بقوله إن المرأة تنال من الرجل من اللذات المتفرعة على النكاح مثل ما ينال الرجل منها وله الفضيلة عليها بنفقته والقيام عليها فالفضيلة على هذا فضيلة ما لزمه في حقها ممّا يتعلق بالرحمة والإحسان كالتزام المهر والنفقة والمسكن والذب عنها والقيام بمصالحها ومنعها عن مواقع الآفات ، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ :" لو كنت آمرا أحدا أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها " [١]و لما عظم الله من حقه عليها قال تعالى: چ ٱ ب ب ب ٻ ٻ پ پ پ پ ڀ ڀ ڀ ڀ ٺ چ [٢] ، فكان قيام المرأة بخدمة الرجل آكد وجوبا لهذه الحقوق الزائدة وَاللَّهُ عَزِيزٌ يقدر على الانتقام ممّن يخالف أحكامه حَكِيمٌ تنطوي شرائعه على الحكم والمصالح [٣] .

٣- للمرأة في الإسلام حق اختيار الزوج وشريك حياتها بشرط أن يكون كفؤا لها وليس لأحد إجبارها على شخص معين غير كفؤ ، حيث قال رسول الله ﷺ "الأيم أحق بنفسها من وليها والبكر يستأذن وإذنها صماتها "[٤] ، وجاء في رواية أخرى قول النبي صلى الله عليه وسلم :"لا تنكح البكر حتى تستأذن ولا الثيب حتى تُستأمر، فقيل له إن البكر تستحي ، فقال إذنها صماتها "[٥] كما أن الشريعة الإسلامية منعت ولي المرأة أن يمنعها من الزواج مطلقا، أو ممن تريده لو كانت من أهل الاختيار إن أرادت أن تتزوج من كفء لأن منعها ظلم لها وهضم لحق أساسي من حقوقها [٦] وكما لا يجوز إكراهها على الزواج بمَن لا يرغب فيه ، ولها أن تطلب فسخ ذلك النكاح ، كما ضمنت الشريعة الإسلامية حقها في المهر ، وأن لا يضرها الرجل بعقد النكاح .

---

(١) -مسند الإمام أحمد رقم (١٩٤٠٣) (١٤٥/٣٢) و(٢٤٤٧١) ٤١/١٨) والترمذي برقم (١١٥٩) (٤٥٧/٣) في النكاح والطبراني في المعجم الكبير برقم (٦٥٩٠) (١٢٩/٧) ومصنف ابن أبي شهبة (١٧١٣٤) (٥٥٨/٣) .

(٢) – سورة (النساء: ٣٤).

(٣) – الحنفي الخلوتي: إسماعيل حقي بن مصطفى الإستانبولي , المولى أبو الفداء (ت : ١١٢٧هـ): – تفسير روح البيان (٣٥٥/١) ،و الدمشقي : عبد الرحمن بن حسن حنبكة (ت ١٤٢٥) كتاب أجنحة المكر الثلاثة ، دراسة كاملة للغزو الفكري.

(٤) – صحيح مسلم (١٤٢١)(١٠٣٧/٢) وسنن أبي داود (١٤٢٠)(٩٨/٢) (٢٣٢/٢) وسنن الترمذي ت، شاكر (١١٠٨)(٣/ ٤٠٣) وقال هذا حديث حسن صحيح، والإمام أحمد في مسنده(٢١٦٣) (٤/ ٥٨) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

(٥) – صحيح البخاري (١٦٢٦) (٣/ ١٤٠٨) ومستخرج أبي عوانة(١٧١٧) .

(٦) – ضمانات حقوق المرأة الزوجية (١٧١/١) .

٤-حق التعليم والتعلم والتربية : فالمرأة في الإسلام لها حق التعليم والتعلم والتربية للعلوم النافعة وبالشروط والآداب التي يضع لها الإسلام والتي تناسبها وتناسب طبيعتها سواء في المسجد أو البيوت أو الأماكن الخاصة كما كان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم أو في المدارس والجامعات ودور العلم في الوقت الحاضر، ولها تعلم ما ينفعها من الشريعة الإسلامية وما فيها من حلال أو حرام ومن العلوم الدنيوية النافعة [١]، وأكد الرسول صلى الله عليه وسلم أهمية التربية والتعليم للمرأة بقوله:" من كانت له أمة فأدَّبها فأحسن تأديبها ، وعلَّمها فأحسن تعليمها ، وغذها فأحسن تغذيتها ، كانت له وجاء من النار" [٢] ، وقال صلى الله عليه وسلم في رواية أخرى يقول النبي صلى الله عليه وسلم " أيَّما رجل كانت عنده وليدة فعلَّمها فأحسن تعليمها ، وأدَّبها فأحسن تأديبها فله أجران" [٣] ، وحول تعليم النساء وتثقيفهن فلم يكن رسول ﷺ يهملهن أو يتركهن، فكان يجعل يوما للنساء ليعظهنَّ ويأمرهنَّ بطاعة الله تعالى وتعاليم دينهنَّ ، وكان يمدح ويشجع من النساء مَن تسأل رسول الله ﷺ عن أمور دينها وأحكام شريعتها .

لاشك في أنَّ تربية البنت وتعليمها وإنارة عقلها وقلبها لها دور كبير داخل الأسرة وخارجها ، وأن المرأة مهما برزت في مراحل التعليم المختلفة وبقدرات متنوعة تثبت وتقوي جدارتها أكثر فأكثر، وكلما حصلت المرأة على شهادات علمية في مختلف الاختصاصات ترقّى المجتمع بذلك أكثر، وتمكنها من المشاركة الاجتماعية الإيجابية الفاعلة . ولنا في تاريخنا الإسلامي نماذج رائعة لنساء جليلات برزن بعلمهن وخلقهن وتعاملهن ، منهن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها التي روت الحديث ، وفسرت ما أغلق على أفهام الناس من أي القرآن الكريم، وأدلت باجتهادها في عديد من الأحكام الفقهية ، علاوةً عن درايتها بالأنساب وقولها الشعر [٤] .

٥- حق التفريق والطلاق : ينظر الإسلام إلى عقد الزواج بأنه شراكة اجتماعية ورابطة بين الرجل والمرأة تهدف إلى بناء أسرة من أسر المجتمع الإنساني ، وأنه عقد أبدي لا يرتبط بمدة معينة إلا في حالات استثنائية خاصة قد تحدث فتؤدي بهذه الشراكة إلى الانتهاء والانقطاع عند تخلف شرط من شروط هذه الشراكة ، ولمّا كانت المرأة طرفاً أساسياً في هذا العقد فقد أعطاها الإسلام حق الاعتراض عليه والانسحاب منه في أي وقت يُخلُّ الطرف الآخر أي الزوج بمضمونه أوركن من أركانه ، وحينئذ يؤدي إلى قطع عرى الزوجية ويحدث التفريق والطلاق بينهما كحل أخير لأنهما شريكان في الإلتزام بالعقد وشروطه مع أن الإسلام ينهى عنه ويبغضه

---

(١) - زيدان: عبد الكريم زيدان - أصول الدعوة ، (ذ/ ١٢٥)

(٢) - البخاري: في باب الجهاد (٩٧) (٣١/١) ومسلم باب وجوب الإيمان بنبينا محمد (١٥٤)(١٣٤/١) .

(٣) - البخاري: باب تعليم الرجل أمته وأهله (٥٠٨٣) (٦/٧) .

(٤) - الإسلام وحقوق المرأة (٢٠/١) .

كما قال الرسول ﷺ " أبغض الحلال إلى الله الطلاق" [١] ، وفي روية أخرى عن ثوبان قال : ورد عن النبي ﷺ قوله " أيَّما امرأة سألت زوجها طلاقا من غير ما بأس فحرام عليها رائحة الجنة " [٢] وكذلك ورد عن النبي ﷺ دفاعه الشديد عن حقوق المرأة ورغباتها و في دفع الظلم عنها ما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما قال :" جاءت ثابت بن قيس إلى النبي ﷺ فقالت يا رسول الله ، ما أنقم على ثابت في دين ولا خلق إلا أني أخاف الكفر: فقال رسول الله ﷺ " أتردين عليه حديقته ؟ " قالت نعم ، فأمرها أن ترد عليه ففرق بينهما "[٣] .

هذا إضافة إلى أنهما شريكان في الحياة ، أنهما خلقا من أصل واحد وثبت الله ذلك بقوله: چ ٱ ب ب ب پ پ پ پ ڀ ڀ ڀ ڀ ٺ ٺ ٺ ٺ ٿ ٿ ٿ ٿ ٹ ٹ ٹ ٹ ڤ ڤ ڤ ڤ چ[٤].

كما وأن الرسول ﷺ عد المرأة بخير متاع الدنيا وملذاتها بقوله :" الدنيا متاع وخير متاعها المرأة الصالحة " [٥]، وقال صلى الله عليه وسلم موصيا الرجال بالنساء حبّاً لهن وتعاطفا بهن وهو على فراش الموت " عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: " استوصوا بالنساء فإن المرأة خلقت من ضلع وإن أعوج شيء في الضلع أعلاه ، فإن ذهبتَ تقيمَه كسرتَهُ ، وإن تركته لم يزل أعوج ، فاستوصوا بالنساء "[٦]. كما وشجع النبي ﷺ الآباء وأولياء الأمور على تربية البنات ، وعظم أجرهم عند الله على تربيتهن بقوله " من يلي من هذه البنات شيئا فأحسن إليهن كن له سترا من النار " [٧].

٦- حق المرأة في العمل والمشاركة في العملية السياسية : حق العمل مبدأ إنساني ، يعدُّه الإسلام عبادة وعنواناً للصلاح والفلاح ، ولم يحرم الإسلام المرأة منه ومن المشاركة في العملية

---

(١) – السنن الكبرى للبيهقي(١٤٨٩٤)(٥٢٧/٧) و(١٥٠٠٤) (٢٠٨/١٥) وسنن أبي داود (٢١٧٨) وسنن ابن ماجة (٢٠١٨) .

(٢) – سنن أبي داود(١٩٠٢)(٢٢٢٦)وجامع الترمذي(١١٠٤)و(١١٨٧)ومصنف عبد الرزاق (١١٥٦٣) و(١١٨٩٣)

(٣) –البخاري باب تعليم الرجل أمته وأهله (٥٢٧٦) (٤٧/٧) والسنن الكبرى للبيهقي تحقيق التركي (٥١٢/٧) (١٤٨٤٠) و١٤٩٥٤) ١٨١/١٥) وفي الصغرى له أيضا (٢٦٣٢) ١٠٥/٣).

(٤) – سورة (النساء: ١).

(٥) – صحيح مسلم (١٤٦٧) و(٢٦٧٦) (١٠٩٠/٢) والسنن ا لصغرى للنسائي (٣٢٣٢) (٦٩/٦) والسنن الكبرى للبيهقي (١٣٤٦٨) (٧/ ١٢٨). والسنن الصغرى له (٢٣٥٠) (٩/٣) .

(٦) – البخاري (٣٣٣١) (٤/ ١٣٣) و مسلم (١٤٦٨) (١٠٩١/٢) والسنن الكبرى للنسائي (٩٠٩٥) (٨/ ٢٥١) والسنن الكبرى للبيهقي(١٤٧٢٢) (٤٨٠/٧).

(٧) – البخاري باب تعليم الرجل أمته وأهله (٥٩٩٥) (٧/٦) ومختصر صحيح البخاري (٢٣١٤)(٦٤/٤) والأدب المفرد بالتعليقات (١٣٢) (٧١/١) .

السياسية أيضا ، ونشير لذلك إلى قول الله عز وجل: ﭽ ﮊ ﮋ ﮌ ﮍ ﮎ ﮏ ﮐ ﮑ ﮒ ﮓ ﮔ ﮕ ﮖ ﮗ ﮘ ﮙ ﮚ ﮛ ﮜ ﮝ ﭼ[١]. وقوله تعالى: ﭽ ﯙ ﯚ ﯛ ﯜ ﯝ ﯞ ﯟ ﯠ ﯡ ﯢ ﯣ ﯤ ﯥ ﯦ ﯧ ﯨ ﯩ ﯪ ﯫ ﯬ ﭼ[٢] فالأعمال الصالحات لها أجرها عند الله في الآخرة لكلٍّ من الرجل والمرأة من غير تمايز بينهما ، أما الأمور الدنيوية فإن المرأة لها الحق في ممارستها كذلك وهي ليست بأقل من الرجل فيها ، ولها أن تشارك في العملية السياسية أيضا كما شاركت في مبايعة الرسول ﷺ في حينها من غير فرق بين الرجال والنساء ، وأخذ النبي ﷺ عليهنَّ العهد كما أخذه من الرجال على السمع والطاعة مثلما بيَّنه تعالى في هذه الآية :

ﭽ ﭑ ﭒ ﭓ ﭔ ﭕ ﭖ ﭗ ﭘ ﭙ ﭚ ﭛ ﭜ ﭝ ﭞ ﭟ ﭠ ﭡ ﭢ ﭣ ﭤ ﭥ ﭦ ﭧ ﭨ ﭩ ﭪ ﭫ ﭬ ﭭ ﭮ ﭯ ﭰ ﭱ ﭲ ﭳ ﭴ ﭵ ﭶ ﭷ ﭸ ﭹ ﭺ ﭻ ﭼ[٣] ، فالآية أكبر دليل على ما يوليه الإسلام من أهمية بالغة لدور المرأة في الحياة العامة ، ومنها الحياة السياسية ، والتشريعات المعاصرة تؤكد لها هذا الحق وأزالت المعوقات التي تمنعها من أن تشارك في الحياة العامة ومنها الانتخابات لرئيس الدولة وأعضائها ، ولها أن تبدي رأيها لاختيار من يحق له أن يكون مسؤولا كبيرا للبلاد أو يتسلّم أمورها وشؤونها لينفع البلاد والعباد ومن الذي يتمتّع بالسمعة الطيبة والأخلاق الفاضلة لأنَّ التعبير عن ذلك شهادة ، ولا يمكن كتمها من أهلها رجلا كان أو امرأة قال تعالى: ﭽ ﭢ ﭣ ﭤ ﭥ ﭦ ﭧ ﭨ ﭩ ﭪ ﭫ ﭬ ﭭ ﭮ ﭯ ﭰ ﭱ ﭼ[٤]، فإنَّ كتم الشهادة حرام لأي شخص كان ومشاركة الانتخاب والإدلاء بالصوت شهادة واجتهاد والاجتهاد حق للرجل والمرأة ، علما بأنه لم يأخذ لها وقتا طويلا فهي تستطيع المشاركة فيه ، وكذلك أبطل الإسلام العديد من العادات والتقاليد التي كانت سائدة في الجاهلية والتي أساءت إلى المرأة فيها ، ومنها وأد البنات ، ومنع المرأة من الميراث لأنه جعل أساس التعامل معها على أساس الإنسانية والمساواة بين الرجل والمرأة منذ خلقهما والنشأة الأولى لهما من آدم وحواء قال تعالى: ﭽ ﭑ ﭒ ﭓ ﭔ ﭕ ﭖ ﭗ ﭘ ﭙ ﭚ ﭛ ﭜ ﭝ ﭞ ﭟ ﭠ ﭡ ﭢ ﭣ ﭤ ﭥ ﭦ ﭧ ﭨ ﭩ ﭪ ﭫ ﭬ ﭭ ﭮ ﭯ ﭰ ﭱ ﭲ ﭳ ﭴ ﭵ ﭶ ﭷ ﭼ ، فالآية تشير إلى مساواتهما في مبدأ الخلق والإنسانية ، وكذلك حالهما في جزاء العمل الصالح وعقاب عمل الفاسد كما قال تعالى: ﭽ ﮊ ﮋ ﮌ ﮍ ﮎ ﮏ ﮐ ﮑ ﮒ ﮓ ﮔ ﮕ ﮖ ﮗ ﮘ ﮙ ﮚ ﮛ ﮜ ﮝ ﮞ ﮟ ﮠ ﮡ ﮢ ﮣ ﮤ ﭼ[٥] ، وملخص

(١) – سورة (النحل: ٩٧).

(٢) – سورة (التوبة: ١٠٥).

(٣) – سورة (الممتحنة: ١٢).

(٤) – سورة (البقرة: ٢٨٣).

(٥) – سورة (غافر: ٤٠).

القول حول عمل المرأة فإن الإسلام لم يمنع المرأة عن العمل ولكن وضع لها ولعملها شروطا حماية لها ومن تلك الشروط :

١- أن لا تخالط المرأة مع الرجال في عملها لأن الاختلاط يضرُّ بالرجل والمرأة .

٢- أن يكون العمل بموافقة الزوج أو الأب أو الأخ أو من هو مسؤول عنها .

٣- أن يتناسب العمل مع طبيعتها بعيدا عن الإرهاق والتعب الشديد .

٤- يجب على المرأة أن تعمل في المجالات التي تعود على المجتمع بالنفع والفائدة.

كمجالات تعليم البنات، والطب ، والتمريض النسائي ، وتداويهن ، وفي مجال خياطة النساء ، ولبنات جنسهن .

٥- ألا يأخذ عملها جلّ وقتها .

٦-ألّا تتزين عند خروجها .

تبيّن ممّا سبق أن للمرأة دورها عظيم وحقوقها كثيرة وكبيرة لايستهان بها وبدورها ومكانتها وحقوقها ، وهي بحق نصف المجتمع ومربية النصف الآخر وهي تفوُّق الرجال بدرجات والله سبحانه وتعالى عظمها وأكرمها .

المبحث الثاني : المرأة في الغرب والمرأة المسلمة في العالم الغربي ودورها في تكوين الأسرة السليمة وله مطالب :

المطلب الأول : المرأة في الغرب وعيشها :

إذا أردنا أن نتحدث عن المرأة في الغرب وكيفية عيشها نجدها أنها ومنذ بكورة حياتها حاولت أن تتحرر من قيود العيش وتحاول لتحصل على حقوقها وتتمتَّع بها من غير كيد إلا أن محاولاتها هذه كانت مخيبة لها بل أوصلتها إلى أن تُطرد من البيت لكي تبدأ بالعمل وتبذل الجهد وتعتمد على نفسها لكسب العيش والحصول على لقمة الطعام ، وإنّ دعوى المساواة مع الرجل يجبرها على هذا الجهد ، وفي حالة اضطرار بقائها في المنزل والعيش مع أسرتها وهي في سن الثامنة عشر علها تدفع نفقاتها بنفسها لوالديها كدفع إيجار غرفتها التي تعيش فيها وثمن طعامها وشرابها وغسيل ملابسها وأجرة هاتفها [١]، بدل أن يخدمها شخص آخر كما هو حال المرأة في الإسلام ، ومن هنا تبدأ مشكلة المرأة في الغرب والدول الأوروبية كان لابد عليها أن تفتش عن عمل أياً كان نوعه في دوائر حكومية ، أو في الشركات ، أوفي المكاتب التجارية ، أوفي المخازن الكبرى ، عليها أن تعمل بائعة أو محاسبة ، أو تبيع الجرائد.. تنظف الشوارع.. تمسح الأحذية وتجمع القمامة.. تقطع تذاكر الركاب في السكك الحديدية.. تنظف المراحيض.. أو تحرس الأبنية الكبيرة في أخريات الليل.. تحمل الأثقال وتشقى في مصانع الصلب والحديد أو

(١) - عودة الحجاب لمحمد المقدم ص٥٦ .

غيره، لقد ابتذلت المرأة وأهينت كرامتها، وابتعدت عمّا يليق بها في حضارة التيه والضياع ناهيك عن تحملها مصاريف الحياة اليومية، أو مشاركتها في ذلك لزوجها إن كانت ذات زوج، هكذا تعيش المرأة الغربية عديمة السعادة وفي ضنك العيش وقلق لا مبرر له .

فالمرأة في الغرب ضاعت شخصيتها ، وفقدت أمومتها ، وتهدّم بيتها ، وتشتَّت أسرتها ، وهي تبقى حائرة لا تجد مأوى تأوي إليه تهدأ نفسها فيه ويطمئن قلبها ، إن أكثر النساء في الغرب إن لم نقل كلهنَّ يحملن على أكتافهنَّ ظلم الرجال وصعوبة الحياة إضافة إلى أنهنَّ يحملنَ أطفالهنَّ في أرحامهنَّ ، أو على أكتافهنَّ الذين حرموا من حنان الأبوة ، ورعايته الأبوية ، وكلما يصرخ الطفل بعيدا عن والده الحقيقي تتألم الأم وتتجرع أكواب الندم والحسرة لما ألمَّت به وما آلت إليه نفسها وأثقلت كاهلها .

فالحرية الجنسية المقيتة الواسعة في الغرب أوصلت المرأة إلى الهاوية وأخرجتها عن الإنسانية مع أنها كائن بشري يجب التعامل معه على أساس العدل في الحقوق والواجبات ، وإذا خليت ونفسها تتساءل عن نفسها وتقول لماذا هذا الهوان والذلة ؟ ومن أين نحصل على الراحة النفسية والجسدية ؟ ومتى ؟ لا بيت ولا سكن يأويها ولا زوج يحضنها ويحميها، ولا أسرة تداريها ، ولا دين وعقيدة يواسيها ويبشرها بعاقبتها أو يدمي جراحها ، حقا إنها الحيرة ، وإذا كانت تدين بالنصرانية كما هو العالم الغربي فإنها أيضا تبدي براءتها من المرأة وترى أنها ينبوع المعاصي وأصل السوء والفجور ويعدُّها مصدر الشر والبلاء للرجل ، وبابا من أبواب جهنم له ، وهي تحركه وتجرُّه إلى الآثام ، وهي أيضاً ترى أن العلاقة بالمرأة رجس في ذاتها ولا يتحقَّق العلوُّ إلا بالبعد عنها وعن الزواج بها ، وإذا كان المتدين بالنصرانية ينظر إلى المرأة هكذا لم يضعها في مكانها اللائق بها ولم يحفظ كرامتها ويعتبرها مصدر الشر والبلاء والفساد فكيف بغيره ؟ أجل فإذا قارننا هذه النظرة الدينية لديهم تجاه المرأة ، نجد هناك بونا شاسعا مع نظرة الإسلام للمرأة وفرقا كبيرا بينهما ، فإن الإسلام ينظر إليها نظرة احترام وتقدير وأنها شريكة الرجل في الحياة سواء أما ، أو أختا ، أو زوجة ، أو بنتا ، يحمي حقوقها وكرامتها ويضعها في مكانها اللائق بها ، ولإثبات ذلك علينا أن نستمع إلى المرأة الغربية نفسها كشاهدة على حالها لأن الفضل ما شهد به الأعداء ، وأن اعترافاتهن موثقة لما يقوله **الإسلام** :

تقول سيدة فرنسية اسمها (مريم هاري) وكانت كاتبة معروفة تشجع المرأة المسلمة على بقائها على دينها وأن تقنع قناعة تامة بدينها ومبادئه وبزوجها وعيشها لأنه هو العيش السعيد الملائم للمرأة وتقول في مقالتها المعنونة (الأحاريم الأخيرة) : يا أخواتي العزيزات لا تحسدنَنا نحن الأوروبيات، ولا تقتدين بنا، أنتن لا تعرفن بأي ثمن من عبوديتنا الأدبية اشترينا حريتنا المزعومة إني أقول لكن: إلى البيت، إلى البيت ، كنَّ حلائل ، ابقينَ أمهاتٍ ، كنَّ نساءً قبل كلِّ شيء قد أعطاكنَ الله كثيرا من اللطف الأنثوي فلا ترغبنَ في مضارعة الرجال، ولا تجتهدنَ في مسابقتهم

ولترضَ الزوجة بالتأخر عن زوجها وهي سيدته ، ذلك خير من أن تساويه وأن يكرهها[١] ، وكذلك نشير إلى ما كتبه كاتب أمريكي حول الحصول على ما فيه السعادة للمرأة ويقول : "إن السعادة والتخلص من القلق والحيرة ممكن للمرأة المعاصرة بشرط أن تتخلّى عن المقولات الرجعية التي تنادي بها الحركات النسوية الداعية إلى إشراك المرأة في كلِّ مجال ، أو المجالات التي تحثُّ على الحرية الجنسية التي قتلت المرأة ، وحوَّلها إلى كائن لا قيمة له في المجتمع "[٢] ونشير أيضا إلى ما تقوله المخرجة التلفزيونية الأمريكية السابقة التي سميت (آمينة السلمي) حيث تقول :"مشكلة الداعيات إلى تحرير المرأة في الدول الغربية أنهُنَّ لسنَ فقط لا يعرفنَ حقيقة دعاة تحرير المرأة ، وإنّما لا يعرفْنَ حقيقة الإسلام أيضا "وتقول كذلك " إجبار المرأة على العمل خارج البيت كان على حساب أمومتها ، وهذا يدمر مفهوم الأمومة ، والنتيجة أن يتربّى الأطفال في الشوارع ، ويتحوَّلوا إلى عصابات ومجرمين ، وهذا أيضا يسبب قلقا للمرأة وشعورا بالذنب " ثم تواصل حديثها فتقول" أحذِّر المرأة المسلمة من دعاة تحرير المرأة في الغرب ، فقد كنت قبل دخولي للإسلام من دعاة التحرر وأعرف جيدا ماذا تعني هذه الكلمة وأريد أن تعرف المسلمة أن المرأة الغربية ليست محررة كما نتوهم ، وإنَّما هي حبيسة النظام الغربي ، وأن الحرية الحقيقية هي التي أعطاها الإسلام لها . حقا إذا أردنا نتابع القصص والأحداث التي لاقتها أو تلاقيها المرأة في الغرب من ضنك العيش ، وهدم الأسرة ، وعدم الاستقرار النفسي ، وجعل المرأة بضائع ووسائل التمتع الوقتي أو اليومي تقضي ساعات حياتها في أحضان الرجال واحدا تلو الآخر ثم فريسة لكلِّ طامع ، وبعدها تبقى حائرة بلا سكن ومأوى ، وحياة عائلية ، هكذا كانت وتكون حياة المرأة في الغرب .

تلك النماذج والأمثلة على حياة المرأة في الغرب وحيرتها، وإهمالها ، وهضم حقوقها كثيرة لا تحصى ولا تعد، وننهيها بتوضيح آخر من عالم إنكليزي اسمه (ساموبل) في كتابه (الأخلاق) يقول فيه :"إن النظام الذي يقضي بأن تشتغل المرأة في المعامل ودور الصناعات مهما نشأ عنه من الثروة ، فإن النتيجة هادمة لبناء الحياة المنزلية ، لأنه هاجم هيكل المنزل ، وقوَّض أركان العائلة وفرَّق الروابط الاجتماعية، لأن وظيفة المرأة الحقيقية ، هي القيام بالواجبات المنزلية كترتيب مسكنها، وتربية أولادها، والاقتصاد في وسائل معيشتها، مع القيام بالاحتياجات العائلية ولكن المعامل سلختها من كل هذه الواجبات بحيث أصبحت المنازل غير المنازل، وأضحى الأولاد يشبُّون على غير التربية الحقيقية لأنهم في زوايا الإهمال، وأطفأت المحبة الزوجية

(١) – معاناة المرأة في الغرب بحث من اعداد موقع المنبر - http;//www.alminpar.net

(٢) – المصدر السابق والموقع نفسه .

وخرجت المرأة عن كونها الزوجة ، وصارت زميلته في المعمل والمشاق، وباتت عرضة للتأثيرات " .

صرح كثير من العلماء والباحثين والكتاب الأجانب ، والخبراء في مجال الحياة العامة و المجتمعات وبالأخص في مجال حياة المرأة فيها وقارنوا بين المجتمع المسلم، والمجتمع الغربي والأوروبي والأمريكي بصورة عامة ، وتوصَّلوا إلى القول بأن المجتمع المسلم يختلف كثيرا عن المجتمع الغربي والأمريكي وتوجَّهوا بالقول للمجتمع المسلم وقالوا : (أنتم عندكم أخلاق موروثة تحتِّم تقييد المرأة واحترام الأب والأم ، وتحتِّم أكثر من ذلك عدم الإباحية الغربية التي تهدد اليوم المجتمع ، والأسرة في أوروبا ، وأمريكا ، ولذلك فإنَّ القيود التي تفرضها مجتمعكم على الفتاة ، قيود صالحة ونافعة ، لهذا أنصحكم بأن تتمسكوا بتقاليدكم ، وأخلاقكم ، امنعوا الاختلاط وقيِّدوا حرية الفتاة، بل ارجعوا إلى عصر الحجاب ، فهذا خير لكم من إباحية وانطلاق ومجون أوروبا وأمريكا ، امنعوا الاختلاط ، فقد عانينا منه في أمريكا الكثير، فإن الاختلاط والإباحية والحرية في المجتمع الأوروبي ، والأمريكي قد هدَّد الأسرة وزلزل القيم والأخلاق[١] ، يخطئ من يظن أن المرأة الغربية تعيش حياة سعيدة بهيجة تمرح مع قرينها على شواطيء البحار وعلى القوارب وفي الحدائق ، إلا أنها سرعان ما تتحول حياتها إلى جحيم ودمع غزير وقلب كسير بعد أن يقضي هذا القرين منها حاجته ثم يتركها جانبا ويفارقها إلى غيرها ، والذي يتضرَّر من هذه العلاقة الجنسية غير الإباحية هو المرأة ، وهي التي تدفع ثمنها باهضا من أجل ما يسمى بالتحرر، وبحجته يعامل الرجال النساء كالبغايا ، وإذا حبلت من أحدهم فيكون عبئا لها وعليها حينئذ أن تختار تحمل مسؤولية الحمل غير الشرعي لها أو قتله عن طريق الإجهاض ، فتقع في جريمة أخرى ، ومن هنا يبدأ الحزن والألم أيضا وتذرف العيون دمعا لهؤلاء الأطفال الذين لا ذنب لهم ولا خطأ ، وهم صاروا ضحايا الأخرى ، إضافة إلى انتشار الأمراض والبلاء والوباء وراءها في المجتمع المتمدن المتحضر الداعي إلى الحرية والديمقراطية الزائفة ، هذا كله بخلاف الزواج الإسلامي وحياة المرأة المسلمة .

المطلب الثاني : المرأة المسلمة في الغرب وتكوينها الأسرة السليمة

تربَّتِ المرأة المسلمة على المنهج الإسلامي وينظر الإسلام إليها بوصفها جزءاً أساسياً في المجتمع فهي ليست بأقل من الرجل ، بل تتمتع بمكانة كبيرة وعالية في المجتمع المسلم ، فهي الأم والزوجة ، والأخت والابنة ، والإسلام لاينظر إلى المرأة على أنها في صراع وعداوة مع الرجل فهو ينظر إليها نظرة تكامل فكل منهما يكمل الآخر، بل على العكس في الغرب ففي الغرب تعاني المرأة من مشكلات كبرى اجتماعية وأخلاقية ، وهي في صراع مع الرجل كلٌّ يريد

(١) – معاناة المرأة في الغرب بدون رقم الصفحة .

تحطيم الآخر، فالمرأة المسلمة عندما تحصل على الإقامة في بلد ما أو على الجنسية يكون لها حقها في التمتع بكلِّ ما تتمتَّع بها المرأة الغربية ، وهي في مواطنتها كأية امرأة أخرى وكل امرأة مواطنة أصلية لتلك البلاد التي تعيش فيها المرأة الغربية ، ولها أن تعمل ، وتدرس وتوظف وتقوم بما تقوم بها النساء في البلد نفسه ، وهي حرة في دينها ، تعيش المرأة المسلمة في الغرب بصفة لاجئة أو مقيمة أو مواطنة أصلية لها أن تتمتّع بكامل حقوقها وعيشها ومطعمها وملبسها وكلُّ ما تريد ممارستها من شعائرها الدينية ، إلا أنها تواجه تحديات عدة من الأنظمة والقوانين والتعامل السيء من الدول التي تعيش فيها، بالإضافة إلى ما تلاقيها من المهانة والاستهزاء من الشعب أو بعض أفراده ، وأحيانا من الجيران وزملائها أو زميلاتها في مواقع العمل والمصانع حقا إنها تلاقي تحديات كبيرة في المجتمعات الغربية مع ازدياد الهجوم الإعلامي والسياسي عليها وعلى القيم والمظاهر الإسلامية لكنَّ إرادة المرأة المسلمة كانت أقوى من تحدياتهم وتصرفاتهم ، وكانت بإيمانها الراسخ بدينها ومعتقداتها تتحدّى كلَّ هذه المعوقات والمشاكل ، ومن جملة تلك المشاكل والتحديات للمرأة المسلمة في الغرب قضية حجابها الذي تعدُّه فريضة إلهية وشريعة ربانية لا يمكن التنازل عنها والاستهانة بها ، حيث جاء أمر الرب بها ، فالحجاب حاجب وساتر ومانع لها من كلِّ عيب أو نقص ومن كلِّ عين خائنة وطماعة ، فالغربيون أكثرهم حين يرون امرأة محجبة في متجر أو مصنع، أو شارع يظنون أنها مكبوتة دوما تحت الحجاب لأنهم لا يرون حياتها الخاصة داخل البيت وخارجه ، ولو علموا حقيقة وضعها لأدركوا أن المرأة المسلمة لا ترتدي الحجاب كل وقت ، وأنها ترتدي ما تشاء من ملابس ومجوهرات فاخرة وثمينة أيضا، وأن ارتداء النساء للحجاب وعدم مخالطتهن للرجال يحفظ المجتمع من مخاطر عظيمة ، كسلامتها من الاغتصاب والتحرش الجنسي ومن العنف الأسري والطلاق والتفكك العائلي، وتسلم أيضاً من الخيانة الزوجية والأمراض الجنسية، أما المرأة الغربية فإنها مكشوفة وعارية ومختلطة لها أن تتعرض لكلِّ ما ذكر.

لاشك في أنّ مضايقة المرأة المسلمة في الغرب بات أمرا حتميا حتى على المستوى الحكومي فالدولة أحيانا تمنع الخمار والحجاب عن الطالبات في المدارس بحجة أن الخمار يؤثر على عقولهنَّ ، ومن الواضح إن هذه حجة واهية لا أساس لها وهي استخفاف بالعقول وكأن المرأة المسلمة أو الطالبة المسلمة لا تفهم شيئا وإلا فما تأثير الحجاب على العقول[١] واهتم بذلك الأمر كتاب وباحثون في مقالاتهم وبحوثهم، فهذه مقالة لكاتب أمريكي اسمه (بيتر) نقتطف منها ما يقول" إن بعض الحكومات الغربية سعت إلى منع المرأة المسلمة من تأدية بعض الواجبات الدينية لها وبالأخص ما يتعلق بسترها ولباسها كالحجاب وغيره الذي يمسُّ شخصية المرأة المسلمة

(١) – دروس للشيخ أبي إسحاق الجويني الحجازي (٧٢/٥) درس رقم ١٤٦ .

وحياتها مباشرة، ويعتبر ذلك انتهاكا صريحا لحقوق المرأة، ونطالب المجتمع الغربي بتغيير تلك القوانين التي تسيء إلى مرتديات الحجاب ، وكذلك يلاحظ أن كثيرا من الغربيين ينظرون إلى اللباس الإسلامي التقليدي للمرأة بأنه علامة على القهر، ويعتقدون أن الرجال يرغمون النساء على ارتداء هذه الملابس، وأن كثيراً من النساء يخترن ارتداء الحجاب علامة على الإيمان الكامل وعلى الأنوثة أو لأنهن يرغبن في ارتدائه ، وقال إن النساء المسلمات غير مجبرات على ارتداء الحجاب وأنه ليس شيئا يبعث على الخوف والريبة .

وفي بريطانيا : كشف تقرير لمجلس العموم البريطاني عن عدد المسلمات هو أكثر فئات المجتمع حرمانا من الناحية الاقتصادية والوظيفية ، وأنهن يواجهن مستويات غير مقبولة من التميز في أماكن العمل وفي مجالات أخرى .

وفي ألمانيا : مثلا وجد انفتاح أكثر حيث رفض وزير داخليتها المطالبات بحظر النقاب ، وفي فرنسا : كانوا يتهمون المسلمين بالإرهابيين وكان ارتداء الزي الإسلامي حساسا في الوقت الذي يعيش فيها نحو خمسة ملايين مسلم وهي الجالية المسلمة الأكبر في أوروبا الغربية [١].

أما الولايات المتحدة الأميركية من بدايتها لم تمنح المرأة الحرية الكاملة التي تستريح منها المرأة بصورة عامة ، والمرأة المسلمة بصورة خاصة، وحرمتها من حقِّ التملُّك والتصرف حتى في مالها الخاص، ولم يكن الفرنسيون بأحسن من الأمريكيين، فإن المرأة الفرنسية لا تزال إلى الآن مقيدة بإرادة زوجها في التصرفات المالية والعقود القضائية ، إلا أن المرأة المسلمة تحتفظ بهذه الحقوق منذ دخولها في الإسلام ، ولها كلّ التصرفات المشروعة في مالها الخاص من غير أن ترجع إلى الاستئذان من زوجها أو وليها .

تتميز المرأة المسلمة عن المرأة الغربية في بدايتها الأسرية والعائلية فهي تكون الأسرة طبقا لمبادئ دينها وعقيدتها ، فالإسلام يدعوها إلى تكوين الحياة الأسرية عن طريق الزواج الشرعي خلافا للأنظمة الإباحية أو الشيوعية فالمنتمون إليها يستهينون بالأسرة وبالقيم الأسرية ، وهم يركضون وراء إشباع الحاجات والغرائز الجنسية غير الشرعية وغير المنظمة، في الوقت الذي تثبت الأبحاث والدراسات النفسية أن البيت أو العائلة التي لا تملك طفلا تكون عائلة غير موفقة وغير سعيدة ، صحيح أن المرأة مسلمة كانت أو غير مسلمة لها الرغبة في إشباع حاجاتها الجنسية ، إلا أن هذه الرغبة وتحقيقها تختلف لدى المرأة المسلمة عن الرغبة التي لدى المرأة غير المسلمة وأن المسلمة تريد أن تحقق رغبتها الجنسية طبقا للمعايير الدينية والشرعية ، ومن ورائها الرغبة الشديدة في إنجاب الأطفال وبناء أسرة سليمة صحيحة مسلمة ، هذا بالإضافة إلى أن المرأة المسلمة في الغرب تداهمها جملة من المشاكل بدءا بشعورها بالغربة ، والبعد عن الأهل

(١) – مستل من مقالة بعنوان –مقارنة بين المرأة الغربية والمرأة المسلمة –بتصرف كثير .

والأقارب والخطورة التي تحسُّ بها على عقيدتها ودينها ، وانتهاء بالتفكير العميق على تربية الأولاد تربية دينية وأخلاقية واجتماعية حسنة ، في الوقت الذي يتلقون خارج البيت وإرادتها عكس ما يرونه ويسمعونه في البيت ، وترى الأم أن ذلك يتطلب جهدا كبيرا وأن عليها أن تتعايش معها ومع وجود كل هذه المعوقات والمشاكل التي تلاقيها المرأة المسلمة في الغرب ترى نفسها سعيدة تتمتع بالراحة النفسية والبدنية عند ما ترى أسرتها هادئة سليمة تنعم بما أنعم الله عليها ، وتحس بأن عمل المرأة في تربية الأولاد من أهم الأعمال التي يحتاج إليها المجتمع ويحق لها أن تستغني عن أي عمل آخر غير أنه لا تستغني عن عمل تربية الأولاد تربية سليمة صحيحة لأنهم جيل المستقبل ونواة المجتمع السليم السعيد ،ومن هنا يتضح أهمية دور المرأة المسلمة في تربية أولادها أحسن تربية لأن عليها الاعتماد في بناء الأسرة السعيدة أيضا ، لأن الأسرة تعتبر اللبنة الأساسية في بناء المجتمع المتمدن المتحضر الصالح المليء بالسعادة والأمان ، ومما لاشك فيه أن الأسرة السليمة المسلمة تكون جنة وراحة للمسلم في الدنيا والآخرة ، وتوفر له حياة طيبة هانئة ، يجني من وراء ذلك مقاصد الزواج الأصلي وفوائده التي تتلخص في حفظ الدين ، والنفس ، والعرض ،والعفاف ، والإحسان ، والنسل ، والمال، وتهيئة جيل صالح سليم بعيد عن الفساد والدمار والخراب ، وبعدها بناء مجتمع صحيح سليم متكاتف ، مترابط ، يجتمع أفراده علي الخير والسعادة ، والعطاء النقي الفطرة ، [١] همه الأول نشر الأخوة والسلام ، ونبذ كل آثار التفرقة ، والذل، والهوان، حتى يتحقق بحق مضمون قوله تعالى: چ ٹ ٹ ٹ ٹ ڈ ڈ ڈ ڈ ژ ژ ڑ ڑ ک ک ک ک گ گ گ گ چ[٢]، فهذا النبي الكريم ﷺ يعلمنا المبادئ التي يجب علينا أن نبني على وفقها الأسرة السعيدة التي تكون نواة المجتمع السعيد بقول :"«أَلَا كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، فَالْأَمِيرُ الَّذِي عَلَى النَّاسِ رَاعٍ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ بَعْلِهَا وَوَلَدِهِ، وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْهُمْ، وَالْعَبْدُ رَاعٍ عَلَى مَالِ سَيِّدِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُ، أَلَا فَكُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ»[٣]. فهذا الحديث يوضح لنا تربية الأولاد وهي لم تكن محصورة على المرأة فقط بل الرجل طرف فيها ، وهناك تكامل بينهما في موضوع التربية وأنها لم تكن سليمة وناجحة بغياب أحدهما عن الساحة ، وهذه المنهجية الفريدة في التربية التي تبناها الإسلام في تربية الأولاد تسهم كثيرا في بناء الأسرة السعيدة على المودة والرحمة والتكاتف والتراحم بين أبنائها ومن ثم بناء المجتمع السعيد ، لأنّ مراحل التربية في الإسلام كلها هامة ، على الرجل والمرأة مراعاة تلك المراحل ، فكما أن

(١) – الشيخ أحمد عبد العزيز الأسرة المسلمة صفاتها واجباتها بتصرف ، موقع المنار للعلوم الشرعية

(٢) – سورة (آل عمران: ١١٠).

(٣) – البخاري (٧١٣٨) (٦٢/٩) ومسلم (١٨٢٩) (١٤٢٩/٣) .

للرجل دوره فكذلك للمرأة دورها الأكبر لأنها تعمل في البيت وأحيانا خارج البيت أيضا ، وهي تعمل بجوار زوجها بما يصون كرامتها، ولا ننسى أنه لنا نماذج كثيرة وكبيرة لعمل المرأة خارج البيت ومع زوجها في تاريخنا الإسلامي في الماضي والحاضر، ولنا في رسول الله ﷺ قدوة حسنة ، فهذه السيدة خديجة رضي الله عنها ضربت لنا أروع الأمثلة في الوقوف بجانب وجوار زوجها في مواقف عظيمة دلَّت على رجاحة عقلها وشجاعتها في مواجهة التحديات التي واجهت الرسول ﷺ فأيدته وساندته في وقت هو بأشد الحاجة إلى من يعينه وثبتته وأعانته على المضي في دعوته . اتصفت المرأة المسلمة في صدر الإسلام بصفات تؤهلها إلى مشاركة الحياة العامة بفاعلية وأعطاها الإسلام ولا يزال المكانة التي تليق بها في المجتمع واستطاعت أن تبرز بها ، ولنا أمثلة كثيرة على ذلك إلا أنه نكتفي بمثال واحد على مكانة المرأة ولياقتها، فهذه السيدة عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها وهي كانت تتمتع بصفات عالية ، فهي كانت فقيهة ، ومحدثة ، وتنظم الشعر أيضا ، وفي ذلك يروي الشعبي فيقول :" قيل لعائشة رضي الله عنها يا أم المؤمنين هذا القرآن تلقيته عن رسول الله ﷺ وكذلك الحلال والحرام ، وهذا الشعر والنسب والأخبار سمعتها عن أبيك وغيره فما بال الطب ؟ قالت كانت الوفود تأتي رسول الله ﷺ فلا يزال الرجل يشكو علته فيسأل عن دوائها فيخبره بذلك فحفظت ما يصفه وفهمته " [١] .

المطلب الثالث: مقارنة بين المرأة المسلمة والمرأة الغربية والفرق بينهما

إذا أردنا أن نقارن بين المرأة المسلمة وعيشها وبين المرأة الغربية وحياتها نجد أن هناك فرقا كبيرا بينهما فالمرأة المسلمة في الإسلام معززة مكرمة تمتلك شخصية معنوية سواء كانت أما ،أو زوجة أو أختا أو بنتا ، فإن لها تقديرها واحترامها فلم يجبرها أحد على العمل وكسب المال لعيشها وعيش أولادها ، لأن الإنفاق والصرف على الرجل ولا تقع المسؤولية عليها وهي مستمرة في وظيفتها التربوية للأولاد وخدمة البيت ، إلا إذا رغبت في مزاولة عمل يناسبها ولا يرهقها ، بينما المرأة في الغرب بشكل عام يجب عليها أن تعمل لكسب قوتها حيث إن قوانينهم لا تلزم الرجال بالإنفاق على النساء ويؤكد ذلك تقرير لوزارة الخارجية الأمريكية فيقول إن معظم النساء في الغرب يعملن في الوظائف المنخفضة في الأجور وفي المكانة المتدنية ، إضافة إلى تعرضهنَّ للاغتصاب والاضطهاد والابتزاز والتحرش الجنسي بمعدلات هائلة ، وأن المناصب الرفيعة تشغلها الرجال، وكثيرا ما يلجئنَ إلى التعري وعرض أجسامهنَّ للرجال ليحصلنَ على مبلغ ضئيل من المال، أو أن الدولة تجرها إلى أعمال مخزيه ،هذه حالها في ريعانة شبابها وربيع عمرها، وحين تكبر في السن تجد نفسها وحيدة تخلى عنها الرجال وتخلى عنها أولادها وأبنائها إذا كانت لديها أولاد لتمضي بقية عمرها هكذا أو مع كلب أو هرة أو في دار عجزة ، بينما المرأة

(١) – دور المرأة المسلمة بين الأصالة والمعاصرة (ص ١٦) .

المسلمة تبقى تحتفظ بكرامتها وعزتها واحترام زوجها وأسرتها وأولادها ، ويدافع الإسلام عنها ويحميها ويحمي حقوقها وكلما تكبر في العمر تزيد رعاية ، وخدمة وهي محاطة بالحب والحنان والاحترام من الأبناء والأحفاد ، بينما الغربيون يجهلون ذلك أو يتجاهلونه ، وتتشدّق دولهم بحقوق المرأة وتشنُّ حملات ظالمة على بلاد المسلمين تحت شعار حرية المرأة و حقوقها المسلوبة هدفها استخدام المرأة كأداة للشر والفساد وهدم المجتمعات المسلمة حتى تحقيق مآربها[١]، إلا أن شهادة بعض الغربين على حرية المرأة في الإسلام ومكانتها المرموقة فيه كافية لرد تلك الافتراءات والأقاويل ضد الإسلام وضد المرأة المسلمة ، فهذه شهادة امرأة إنجليزية (أليسون محمود) التي تتحدث عن تجربتها ورحلتها مع الإسلام فتقول :" كان أعظم ما عرفت عن وضع المرأة في الإسلام والمكانة الرفيعة التي تتمتع بها وهي المكانة التي لم ترق إليها المرأة الغربية بعد ، بلا أية مبالغة ، يكفي أن نعلم أن للمرأة في الإسلام شخصية لها تقديرها لقد سميت سورة من القرآن الكريم باسمها وهي سورة (النساء) وفيها ما يخص المرأة في الزواج والإرث والطلاق ، وأنه كيف يرعى الإسلام حقوق المرأة التي هي شريكة للرجل في رحلة كفاحه[٢]، هذا بالإضافة إلى التكريم المعنوي الذي قرره الإسلام للمرأة ، وأعاد به إليها شخصيتها ، فإنه كرمها ماديا أيضا فاعترف لها بذمتها المالية المستقلة ، وأكد حقها في التملك وممارسة البيع والشراء وسائر العقود المالية بالرغم من أن نفقتها في جميع حالاتها سواء كانت أما أم أختا أم زوجة أم بنتا على الرجل، أبا كان أم أخا أم زوجا أم ابنا بالرغم من أنه جعل عمارة الأرض بما تتطلبه من كدح، وتعب ، ومشقة ، منوطة بالرجل وحده علما بأن خلقة الرجل مناسبة ومتماشية مع المهمة التي كُلِّف بها، دون المرأة " [٣].

وفي شهادة أخرى تقول الفتاة الفليبينية (أوليفا إبراز أ د ورد) :" لقد عرفت منهن (أي من اختلاطها بالمسلمات) أن الإسلام قد كرم المرأة ، وأعطاها من الحقوق ما لم تحصل عليها المرأة في المجتمعات التي تدين بديانات أخرى ، وأدركت تماما أن القوامة لا تعني انتقاص المرأة بل هي تقدير لظروف أنوثتها وضعفها ، لأنها تفرض على الرجل أعباء قد تعجز المرأة عن تحملها بحكم تكوينها الغريزي الأنثوي ، كما أدركت أن الحجاب هو صون وكرامة وعفاف للمرأة ، وارتقاء بها وبروحها من غير أن تكون مجرد جسد تهشه الذئاب البشرية ، وإنني أتذكر أن

---

(١) – حقوق المرأة في الغرب ، علاء أبو صالح .

(٢) – محمد كامل عبد الصمد الجانب الخفي وراء إسلام هؤلاء ، (٣/ ١٠٣) الدار المصرية اللبنانية ، ط١١٩٩٥م

(٣) – مجلة الوعي الإسلامي ، المرأة بين الإسلام والغرب ، إصدارات الوعي ، فهد محمد الخزي ٠ بتصرف .

الطبيبة التي عالجتني حين مرضت كانت امرأة مسلمة ، ومحجبة ، ولم يمنعها الحجاب من دراسة الطب والتفوق فيه ،[١] .

وأما المرأة في الغرب فهي ألعوبة بيد بعض الرجال المستهترين ولم تنل أية حقوق تذكر في بلدان تدعي الديمقراطية والحرية ، فهذه امرأة بريطانية اسمها (ميشيل) التي أسلمت وتسمت نفسها ب(جميلة) وهي تنصح المرأة المسلمة قائلة :" يجب أن تعرف المرأة المسلمة أن حرية المرأة في (أوروبا) ليست حرية حقيقية ، فليس لها حقوق متساوية في الأجر ، والعمل مثل الرجل ، كما أن الرجل هنا لا ينظر إلى المرأة نظرة تقدير واحترام ، هو فقط ينظر إلى جمالها وفتنتها ، ولا يفكر فيها إلا كشريكة في الفراش " [٢] ، يتضح ممّا تقدم أن تقدم وضع المرأة أو تراجعه إنما يرتبط ارتباطا وثيقا برقي المجتمع كله أو بتخلفه ، إذ من غير المعقول أن تنال فئة واحدة حقوقها دون تقدم المجتمع بفئاته المتعددة لأن المجتمع في المحصلة هو نسيج واحد تنتظم فيه جميع الفئات [٣] وهكذا ظلت أوروبا ترفع الشعارات الخاصة بحرية المرأة ، وضرورة مساواتها بالرجل، ولكننا نجد أغلب ممارساتها عكس ما ترفعه من شعارات. وفي نهاية المطاف ندرك عناية الإسلام بالمرأة وأنه ساوى بين الرجل والمرأة في المسؤولية وفي الحقوق المدنية الخاصة وفي أهلية الوجوب والأداء وحفظ لها حقوقها الاجتماعية ونستلهم ذلك من قوله تعالى: ﭽ ﮞ ﮟ ﮠ ﮡ ﮢ ﮣ ﮤ ﮥ ﮦ ﮧ ﮨ ﮩ ﮪ ﮫ ﮬ ﮭ ﮮ ﮯ ﮰ ﮱ ﯓ ﯔ ﯕ ﯖ ﯗ ﯘ ﯙ ﯚ ﯛ ﯜ ﯝ ﯞ ﯟ ﭼ وكذلك حماها الله تعالى من القتل والعنف حيث قال : ﭽ ﮬ ﮭ ﮮ ﮯ ﮰ ﮱ ﯓ ﯔ ﯕ ﯖ ﯗ ﯘ ﯙ ﯚ ﯛ ﯜ ﯝ ﯞ ﯟ ﯠ ﯡ ﯢ ﯣ ﯤ ﯥ ﯦ ﯧ ﯨ ﯩ ﯪ ﯫ ﯬ ﯭ ﯮ ﯯ ﯰ ﯱ ﯲ ﯳ ﭼ [٤] فهذه إشارات وتوضيحات لحال المرأة المسلمة ، أما المرأة عند غير المسلمين أو في الغرب فهي تعاني من العنف والظلم ، ويقال إن من كل ثلاث نساء تتعرض واحدة للظلم والعدوان تلك نظرتهم للمرأة المسكينة ويعاملون معها كالسلعة أو المتاع من غير كرامة أو تقدير ومن هنا نترك الأمر والمقارنة للقاري ومن الله العون والتوفيق.

الخاتمة:

١–إن الدين الإسلامي الحنيف دين إلهي شرعه الله تعالى لخدمة السلالة البشرية وأن من يعتنقه يفوز بالحياة السعيدة من غير تمييز بين الرجل والمرأة وبين شعب وشعب آخر وبين جنس وجنس آخر فالناس فيه سواسية كأسنان المشط .

---

(١) – الجانب الخفي وراء إسلام هؤلاء (٣/ ١٢١) .

(٢) – الجانب الخفي وراء إسلام هؤلاء (٣/٧٠) بتصرف .

(٣) – مجلة الوعي الإسلامي بتصرف ، إصدارات الوعي ، فهد محمد الخزي .

(٤) – سورة (المائدة: ٤٥).

٢- ينظر الإسلام إلى المرأة نظرة متساوية في الحقوق والواجبات مع الرجل إلا في بعض أمور تخصُّ المرأة رأفة ورحمة بها لا انتقاصا وظلما لها .

٣-تتمتع المرأة المسلمة بجميع حقوقها المادية والمعنوية سواء كانت أمّا أو زوجة أو أختا أو بنتا في دار الإسلام أو في غيرها .

٤-تربي المرأة المسلمة أولادها أحسن تربية وفق مفاهيم دينية إسلامية إنسانية مهما كانت المعوقات والمشاكل موجودة في طريقها ويعاونها في ذلك زوجها لأن الأولاد جيل المستقبل ونواة مجتمع سعيد مليء بالمحبة والوفاء والوئام .

المصادر والمراجع

القرآن الكريم:

١.الأدب المفرد : محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (المتوفى: ٢٥٦هـ) حققه : سمير بن أمين الزهيري مستفيدًا من تخريجات وتعليقات العلامة الشيخ المحدث: محمد ناصر الدين الألباني : مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض ط ١: ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م

٢.الأساس في التفسير: سعيد حوّى (المتوفى ١٤٠٩ هـ):دار السلام – القاهرة ط٦: ١٤٢٤

٣. الإسلام وحقوق الإنسان في ضوء المتغيرات العالمية: كمال الدين جعيط :مجلة مجمع الفقه الإسلامي.

٤.الأسرة المسلمة صفاتها وواجباتها ، الشيخ أحمد عبد العزيز، ٢٩/ مارس ٢٠١٦ م موقع منارات للعلوم الشرعية والدعوية .

٥.الأعلام : خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (المتوفى: ١٣٩٦هـ): دار العلم للملايين ط١٥:- أيار / مايو ٢٠٠٢ م .

٦.الإكليل في استنباط التنزيل: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)تحقيق: سيف الدين عبد القادر الكاتب: دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٠١ هـ، ١٩٨١ م.
٧. أصول الدعوة : عبد الكريم زيدان : مؤسسة الرسالة ط ٩: ١٤٢١هـ-٢٠٠١م
٨. أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير: جابر بن موسى بن عبد القادر بن جابر أبو بكر الجزائري: مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية ط٥: ، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م.
٩. السمر قندي : تفسيربحر العلوم: أبو الليث نصر بن محمد بن أحمد بن إبراهيم السمرقندي (ت : ٣٧٣هـ)
١٠. تفسير القاسمي: محاسن التأويل: محمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم الحلاق القاسمي (ت: ١٣٣٢هـ)تحقق: محمد باسل عيون السود: دار الكتب العلميه – بيروت ط ١، ١٤١٨ هـ
١١. تفسير الكشاف عن حقائق غوا مض التنزيل: أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (ت: ٥٣٨هـ): دار الكتاب العربي – بيروت ط ٣: – ١٤٠٧ هـ.
١٢. تفسير البغوي معالم التنزيل في تفسير القرآن : محيي السنة ، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (ت : ٥١٠هـ) تحقق : عبد الرزاق المهدي : دار إحياء التراث العربي –بيروت ط١ : ١٤٢٠ هـ .
١٣. تفسير البيضاوي أنوار التنزيل وأسرار التأويل: ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي (ت: ٦٨٥هـ)تحقق: محمد عبد الرحمن المرعشلي: دار إحياء التراث العربي – بيروت ط ١: – ١٤١٨ هـ.
١٤. تفسير روح البيان :إسماعيل حقي بن مصطفى الإستانبولي الحنفي الخلو تي ,المولى أبو الفداء (ت: ١١٢٧هـ) : دار الفكر – بيروت .
١٥. الجامع الصحيح للسنن والمسا نيد: صهيب عبد الجبار نشر: ١٥ – ٨ – ٢٠١٤م .
١٦. الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري : محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي تحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية) ط١: ١٤٢١هـ.
١٧. الجامع الكبير، سنن الترمذي: محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (ت: ٢٧٩هـ تحقق: بشارعواد معروف: دار الغرب الإسلامي– بيروت : ١٩٩٨ م .
١٨. الجانب الخفي وراء إسلام هؤلاء : محمد كامل عبد الصمد ٢٠١٣.
١٩. حقوق المرأة في الغرب ، علاء أبو صالح .
٢٠. دروس للشيخ أبو إسحاق الحويني : أبو إسحاق الحو يني الأثري حجازي محمد شريف : دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامية .
٢١. دور المرأة المسلمة بين الأصالة والمعاصرة ، فاطمة بنت خليل محمد محسن .
٢٢. سنن أبي داود :أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني (ت: ٢٧٥هـ)تحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد: المكتبة العصرية، صيدا
٢٣. سنن ابن ماجه :ابن ماجة أبو عبد الله محمد بن يزيد القزو يني، (ت: ٢٧٣هـ)تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي: دار إحياء الكتب العربية – فيصل عيسى البا بي الحلبي

٢٤. السنن الصغير للبيهقي : أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْ جِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (ت: ٤٥٨هـ)تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي: جامعة الدراسات الإسلامية كراتشي . باكستان ط ١: ١٤١٠هـ – ١٩٨٩م .

٢٥. السنن الكبرى للبيهقي : أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (ت: ٤٥٨هـ تحقيق: محمد عبد القادر عطا : دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان ط٣: ١٤٢٤ هـ – ٢٠٠٣ م

٢٦. السنن الصغرى للنسائي : المجتبى من السنن: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (ت: ٣٠٣هت تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة: مكتب المطبوعات الإسلامية – حلب ط ٢ ، ١٤٠٦ – ١٩٨٦ .

٢٧. السنن الصغير للبيهقي: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْ جِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (ت: ٤٥٨هـ)تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي: جامعة الدراسات الإسلامية، كراتشي . باكستان ط ١: ١٤١٠هـ – ١٩٨٩م .

٢٨. السيرة النبوية على ضوء القرآن والسنة: محمد بن محمد بن سويلم أبو شُهبة (ت: ١٤٠٣هـ): دار القلم – دمشق ط٨ :– ١٤٢٧ هـ .

٢٩.ضمانات حقوق المرأة الزوجية : محمد يعقوب الدهلوي : عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة النبوية / أضواء السلف، الرياض، المملكة العربية السعوديةط١: , ١٤٢٤هـ

٣٠.عودة الحجاب : محمد أحمد إسماعيل المقدم دار طيبة– ط ١٠ ، ١٤٢٨ هـ ٢٠٠٧م دارابن الجوزي، القاهرة ط ١، ١٤٢٦هـ ٢٠٠٥ م ، دار الإيمان (الإسكندرية) – ط٢، ٢٠٠٤ م

٣١.الفصل في الملل والأهواء والنحل : أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (ت: ٤٥٦هـ): مكتبة الخا نجي – القاهرة .

٣٢. مجلة الوعي الإسلامي ، مجلة كويتية تصدر عن وزارة الأوقاف رئيس تحريرها فهد محمد الخزي ظهرت عام ١٩٦٤ م .

Sources and References

The Holy Quran:

1. Single Literature with Comments: Muhammad bin Ismail bin Ibrahim bin Al-Mughira Al-Bukhari, Abu Abdullah (died: 256 AH). It was verified by: Samir bin Amin Al-Zuhairi, benefiting from the graduations and comments of the scholar, Sheikh updated: Muhammad Nasir Al-Din Al-Albani: Ma'arif Library for Publishing and Distribution, Riyadh Edition 1: 1419 H - 1998 AD
2. The Basis for Interpretation: Saeed Hawa (died 1409 AH): Dar Al-Salam - Cairo 6: 1424.
3. Islam and Human Rights in the Light of Global Changes: Kamal Al-Din Ja`it: The Journal of the Islamic Fiqh Academy.
4. The Muslim Family, Its Attributes and Duties, Sheikh Ahmed Abdel Aziz, March 29, 2016, Manarat Website for Islamic and Advocacy Sciences.

5. The Notables: Khair Al-Din bin Mahmoud bin Muhammad bin Ali bin Faris, Al-Zarkali Al-Dimashqi (died: 1396 AH): Dar Al-Alam for the Millions, Edition 15: - May 2002 AD.
6. Al-Ikleel in Deducing the Revelation: Abd Al-Rahman bin Abi Bakr, Jalal Al-Din Al-Suyuti (died: 911 AH). verified by: Saif Al-Din Abd Al-Qadir Author: Dar Al-Kutub Al-'Ilmiyya, Beirut 1401 AH, 1981 AD.
7. The Fundamentals of Da`wah: Abd Al-Karim Zidan: The Risalah Foundation 9: 1421 AH-2001 AD
8. The Easiest Interpretations of the Words of the Great Al-Ali: Jabir bin Musa bin Abdul Qadir bin Jaber Abu Bakr Al-Jazaery: The Science and Governance Library, Madinah, Kingdom of Saudi Arabia, 5th Edition: 1424 AH / 2003 AD.
9. Al-Samar Qandi: Tafsir Bahr Al-Ulum: Abu Al-Layth Nasr bin Muhammad bin Ahmed bin Ibrahim Al-Samarqandi (T: 373 AH(
10. Interpretation of Al-Qasimi called: Mahasin Al-Ta'wil: Muhammad Jamal Al-Din bin Muhammad Sa'id bin Qasim Al-Hallaq Al-Qasimi (died .: 1332 AH) Verified by: Muhammad Basil Oyoun Al-Aswad: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya - Beirut i 1, 1418 AH
11. Interpretation of the Revealing of the Facts of Ambiguities of Al-Tanzeel: Abu Al-Qasim Mahmoud bin Amr bin Ahmed, Al-Zamakhshari, Jarallah (T .: 538 AH): Arab Book House - Beirut, 3rd Edition: -1407 AH.
12. Interpretation of Al-Baghawi, Features of Revelation in the Interpretation of the Qur'an: Muhyi Al-Sunnah, Abu Muhammad Al-Husayn bin Masud bin Muhammad ibn Al-Furra Al-Baghawi Al-Shafi'i (d .: 510 AH) Verification: Abd Al-Razzaq Al-Mahdi: House of Revival of Arab Heritage - Beirut 1: 1420 AH
13. Tafsir Al-Baidhawi, Anwar Al-Tanzil wa Asrar Al-ta'wil: Nasir Al-Din Abu Saeed Abdullah bin Omar bin Muhammad Al-Shirazi Al-Baidawi (d .: 685 AH) Verification: Muhammad Abdul Rahman Al-Maraashli: House of Revival of Arab Heritage - Beirut i 1: - 1418 AH.
14. Interpretation of Rouh Al-Bayan: Ismael Haqqi ibn Mustafa Al-Istanbuli Al-Hanafi Al-Khalili T, Mawla Abu Al-Fida (T .: 1127 AH): Dar Al-Fikr - Beirut
15. Al-Jami Al-Sahih for Al-Sunan wa Al-Masaneed: Suhaib Abdul-Jabbar, published: 15-8-2014 CE.
16. Al-Jami Al-Musnad Al-Sahih Al-Mukhtasar from the issues of the Messenger of Allah , may Allah bless him and grant him peace, his Sunnah and Days = Sahih Al-Bukhari: Muhammad bin Ismail Abu Abdullah Al-Bukhari Al-Jaafi ,Verification: Muhammad Zuhair bin Nasser Al-Nasser: Dar Touq Al-Najat (illustrated on the authority of Al-Sultaniyyah) Edition 1: A 142 AH.
17. The Great Collection, Sunan Al-Tirmidhi: Muhammad bin Isa bin Surah bin Musa bin Al-Dahhak, Al-Tirmidhi, Abu Issa (d .: 279 AH. Verification: in Street Awad Maarouf: Dar Al-Gharb Al-Islami - Beirut: 1998 AD.
18. The Hidden Side behind the Islam of those People: Muhammad Kamel Abd Al-Samad 2013.
19. Women's Rights in the West, Alaa Abu Saleh.
20. Lessons by Sheikh Abu Ishaq Al-Hawaini: Abu Ishaq Al-Hawani Al-Athari Hejazi Muhammad Sharif: audio lessons downloaded by the Islamic Network website.
21. The role of Muslim women between Authenticity and Contemporary, Fatima bint Khalil Muhammad Mohsen.
22. Sunan Abi Dawood: Abu Dawud Suleiman bin Al-Ash'ath bin Ishaq bin Bashir bin Shaddad bin Amr Al-Azdi Al-Sijasta ni (d .: 275 AH) verified by: Muhammad Muhyiddin Abd Al-Hamid: The Modern Library, Saida

23. Sunan Ibn Majah: Ibn Majah Abu Abdullah Muhammad Ibn Yazid Al-Qazu Yeni (d .: 273 AH) verified by: Muhammad Fuad Abd Al-Baqi: House of Revival of Arabic Books - Faisal Issa Alba Bi Al-Halabi
24. Al-Sunan Al-Saghir by Al-Bayhaqi: Ahmed bin Al-Hussain bin Ali bin Musa Al-Khosro Jirdi Al-Khurasani, Abu Bakr Al-Bayhaqi (d .: 458 AH), verified by: Abdul-Muti Amin Qalaji: University of Islamic Studies Karachi, Pakistan, i 1: 1410 AH - 1989 AD.
25. Al-Sunan Al-Bayhaqi: Ahmed Bin Al-Hussein Bin Ali Bin Musa Al-Khosrojirdi Al-Khorasani, Abu Bakr Al-Bayhaqi (T: 458 AH). Verification by: Muhammad Abdul-Qader Atta: Dar Al-Kutub Al-Alami, Beirut - Lebanon, 3rd ed.: 1424 your. 2003 your.
26. Al-Sunan Al-Soghra by Al-Nisa'i: Al-Mujtaba from Al-Sunan: Abu Abdul-Rahman Ahmed bin Shuaib bin Ali Al-Khorasani, Al-Nasa'i (T: 303 AH). verified by: Abd Al-Fattah Abu Ghuddah: Islamic Publications Office - Aleppo, 2nd Edition, 1406-1986.
27. Al-Sunan Al-Saghir by Al-Bayhaqi: Ahmed bin Al-Hussein bin Ali bin Musa Al-Khosro Jirdi Al-Khorasani, Abu Bakr Al-Bayhaqi (d .: 458 AH) verified by: Abdul-Muti Amin Qalaji: University of Islamic Studies, Karachi-Pakistan, i 1: 1410 AH - 1989 AD.
28. The Biography of the Prophet in the Light of the Qur'an and Sunnah: Muhammad bin Muhammad bin Suwailem Abu Shuhbah (T .: 1403 AH): Dar Al-Qalam - Damascus 8th Edition: - 1427 AH.
29. Guarantees of the Marital Rights of Women: Muhammad Yaqoub Al-Dahlawi: Deanship of Scientific Research at the Islamic University, Madinah / Adwaa Al-Salaf, Riyadh, Kingdom of Saudi Arabia, 1: 1424 AH
30. The Return of the Hijab: Muhammad Ahmad Ismail Al-Muqaddam, Dar Taibah - 10th Edition, 1428 AH, 2007 AD, Darabin Al-Jawzi, Cairo, 1st Edition, 1426 AH, 2005 AD, Dar Al-Iman (Alexandria) - 2nd Edition, 2004 AD.
31. AL-Fasil in AL-Milal, AL-Ahwaa AL-Nehal : Abu Muhammad Ali bin Ahmed bin Saeed bin Hazm Al-Andalusi Al-Qurtubi Al-Dhahiri (T .: 456 AH): Al-Khanji Library - Cairo.
32. The Journal of Islamic Awareness, A Kuwaiti magazine issued by the Ministry of Endowments, its editor-in-chief Fahd Muhammad Al-Khazzi, appeared in 1964.